دور الذكاء الاصطناعي
في تطوير تكنولوجيا المالية الإسلامية
لتحقيق مقصد حفظ المال

إعداد الدكتورة

نادية أحمد عبد الدايم ضبش

مدرس بقسم أصول الفقه

كلية البنات الأزهرية بالعاشر من رمضان

جامعة الأزهر

دور الذكاء الاصطناعي في تطوير تكنولوجيا المالية الإسلامية لتحقيق مقصد حفظ المال

نادية أحمد عبد الدايم ضبش.
قسم أصول الفقه- كلية البنات الأزهرية بالعاشر من رمضان- جامعة الأزهر.
البريد الإلكتروني: Nadiaabdeldaym.24@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

شهد العالم في السنوات الأخيرة تطوراً كبيراً في الابداع والابتكار العلمي والتكنولوجي في جميع القطاعات وعلى جميع الأصعدة، خاصة في القطاع المالي مما حقق التوجه إلى التكنولوجيا المالية لمواكبة هذا التطور، وكان من أبرز تقنيات التكنولوجيا المالية الذكاء الاصطناعي الذي مثل نقلة نوعية في مختلف المجالات الحياتية خاصة في المجال المالي، وحل محل العامل البشري في المؤسسات المالية من تحسين جودة الخدمات المالية، وخفض التكلفة، وإدارة المخاطر، واتخاذ القرارات، وتقديم الخدمات المالية للعملاء، ولا شك أن هذا كله له أثر كبير في حفظ المال وتنميته والذي يعتبر مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية؛ إذ به قوام الحياة.

ويهدف هذا البحث إلى بيان دور تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التكنولوجيا المالية الإسلامية وأهمية استخدام هذه التطبيقات في تحقيق مقصد حفظ المال.

ويخلص البحث إلى التوصية بضرورة اعتماد تقنيات التكنولوجيا المالية في القطاع المالي والمصرفي الإسلامي، وضرورة الاستفادة من الخدمات التي تقدمها تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القطاع المالي، وضرورة الالتزام بالضوابط والمعايير الشرعية عند استخدام هذه التطبيقات، وكذا التوصية بعقد

دورات ومؤتمرات علمية حول أهمية الذكاء الاصطناعي وكيفية الاستفادة منه في شتى مجالات الحياة.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، التكنولوجيا، المالية الإسلامية، مقاصد الشريعة، مقصد حفظ المال.

The Role of Artificial Intelligence in Developing Islamic Financial Technology to Achieve the Objective of Preserving Wealth

Nadia Ahmed Abd Al-Dayem Dhabesh

Department of Principles of Jurisprudence - Al-Azhar University College for Girls in 10th of Ramadan City - Al-Azhar University

Email: Nadiaabdeldaym.24@azhar.edu.eg

Abstract:

In recent years, the world has witnessed significant advancements in scientific and technological creativity and innovation across all sectors and levels, especially in the financial sector, leading to a shift towards financial technology to keep pace with such development. One of the most prominent technologies in financial technology is artificial intelligence, which has represented a qualitative leap in various aspects of life, particularly in the financial field. It has replaced human labor in financial institutions by improving the quality of financial services, reducing costs, managing risks, making decisions, and providing financial services to customers. Undoubtedly, all of this has a significant impact on preserving and growing wealth, which is considered one of the objectives of Islamic Sharia, as it is essential for life. This research aims to clarify the role of artificial intelligence applications in Islamic financial technology and the importance of using these applications to achieve the objective of preserving wealth. The research concludes with the recommendation to adopt financial

technology techniques in the Islamic financial and banking sector, to benefit from the services provided by artificial intelligence applications in the financial sector, and to adhere to the legal controls and standards when using these applications. It also recommends holding scientific courses and conferences on the importance of artificial intelligence and how to benefit from it in various fields of life.

Keywords: Artificial Intelligence, Technology, Islamic Finance, Objectives of Sharia, Objective of Preserving Wealth.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد،،،

يمثل الذكاء الاصطناعي بأنظمته وتطبيقاته المختلفة نقلة نوعية في عالمنا المعاصر خاصة وأن تطبيقاته واستخداماته المتعددة قد باتت تشكل عصبة الحياة اليومية للإنسان، وواقعاً لا غنى عنه في ظل الحياة التي نعيشها بعد أن كان مجرد خيال؛ حيث أصبحت هذه الأنظمة الذكية تغطي العديد من قطاعات الحياة المعاصرة كقطاعات الزراعة، والصناعة، والتجارة، والتعليم، والأعمال المنزلية، والأمن، والصحة وغيرها(١).

والقطاع المالي أحد القطاعات الرئيسية التي تعتمد بشكل كبير على التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي، كما يتيح فرصاً عديدة للابتكار وتحسين الأداء في المجال المالي، وتعد التكنولوجيا المالية شكلاً من أشكال الابتكار المالي الذي أحدث في السنوات الأخيرة نقلة نوعية في مجال تقديم الخدمات المالية، وذلك بتوفيرها لحزمة من الخدمات المتسمة بكفاءة وسرعة التقديم وانخفاض التكلفة ودورها الكبير في تعزيز الشمول المالي وإمكانية إيصال الخدمات المالية في

(١) ينظر: الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي–دراسة فقهية، للدكتور/ عبد الرحيم محمد عبد الرحيم المتبولي(/٩٨٩).

مجال المدفوعات والإقراض والتأمين والادخار والاستثمار إلى شريحة واسعة من الأفراد والمؤسسات(١).

وامتدت إلى قطاع التمويل الإسلامي عبر ما أطلق عليه التكنولوجيا المالية الإسلامية (Islamic Fintech) التي تعد نمطاً من أنماط التكنولوجيا المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، بحيث تؤدي التكنولوجيا المالية الإسلامية إلى الإسهام الفعال في تحقيق تنمية مستدامة للصناعة المالية من خلال تمكينها من إيجاد حلول مبتكرة، وأدوات ومنتجات مالية جديدة بما يتناغم مع التطورات الاقتصادية والمالية التي يشهدها العالم، كما تسهم في تقليص مخاطر التمويل الإسلامي باستخدام تقنيات مبتكرة تجسد خصائصه، وتحقق مزايا الاقتصاد الإسلامي، ويتم هذا بإشراف فعال من هيئات الرقابة الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية؛ لتضمن تجنب تطبيقات التكنولوجيا المالية للعناصر المحظورة في المعاملات المالية الإسلامية، مثل: الربا والميسر، والغرر، والتدليس، ولا شك أن ذلك يلعب دوراً هاماً في تحقيق مقصد حفظ المال، الذي يُعد أحد الضروريات الخمس التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، ومن جملة المقاصد التي راعتها الشريعة الإسلامية وشرعت له ما يحفظه من جانبي الوجود والعدم؛ إذ هو عصب الحياة وبه قيام مصالحها.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١- إبراز اهتمام الشريعة الإسلامية بحفظ المال وتحقيق مقاصد الشريعة في ذلك.

٢- أهمية تطبيقات الذكاء الاصطناعي فقد باتت جزءاً أساسياً لا يمكن إنكاره في شتى مجالات الحياة.

---

(١) ينظر: التكنولوجيا المالية ودورها في تطوير الخدمات المالية الإسلامية- لعمروش بهية، وشنايت مراد(/٩٧).

٣- حداثة تطبيق تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي بوجه عام، وفي المالية الإسلامية على وجه الخصوص، مما جعلها محل اهتمام بالدراسة والبحث بهدف معرفة آثارها وأوجه تطبيقها والجوانب المرتبطة بها.

٤- بيان دور تقنيات الذكاء الاصطناعي في تطوير المالية الإسلامية لتحقيق مقصد حفظ المال.

الدراسات السابقة:

١-دور الذكاء الاصطناعي في تطوير تكنولوجيا المالية الإسلامية لتحقيق مقصد حفظ المال في عصر التحول الرقمي: أ.د/ ياسر محمد عبد الرحمن طرشاني، بحث منشور في مخبر الدراسات الفقهية والقضائية تصدر عن كلية العلوم الإسلامية –جامعة الوادي- الجزائر، وقد توصلت في بحثي هذا إلى نتائج لم تتوصل إليها هذه الدراسة.

٢-التطبيقات المالية للذكاء الصناعي مسائل شرعية وأبعاد مقاصدية: عبد العظيم أبو زيد، بحث منشور في مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية تصدر عن جامعة أنسيف بماليزيا، المجلد١٣، العدد١، يونيو ٢٠٢٢م.

٣-دور الذكاء الاصطناعي في تحسين أداء الخدمات المصرفية: ريهام محمود دياب، بحث منشور في المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات تصدر عن المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، المجلد ٣، العدد ٩، أكتوبر ٢٠٢٢م.

٤-دور الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية لدى المؤسسات المالية: دراسة ميدانية "مصرف السلام ALSalam، بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، بنك التنمية المحلية BDL": يعيشي سمية، معداري رانية منال، رسالة ماجستير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم- جامعة أحمد دراية – أدرار، عام ٢٠٢١/٢٠٢٢م.

٥- الذكاء الاصطناعي في المصارف الإسلامية: الضوابط والمعايير: وجدان جبران يوسف الأميركاني، بحث منشور في مجلة علوم الشريعة والقانون تصدر عن الجامعة الأردنية، المجلد٥٠، العدد١، عام ٢٠٢٣م.

٦-أثر استخدام البنوك الإسلامية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في التسوق الرقمي: د/ مجاهد ضيف الله صالح العمري، بحث منشور في مجلة البحث العلمي الإسلامي تصدر عن أكاديمية الإمام البخاري الدولية- لبنان، العدد ٥٧، مايو ٢٠٢٤م.

٧-الرقمنة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في البنوك الإسلامية: د/ محمد غازي سليمان الحبيشي، بحث منشور في مجلة البحث العلمي الإسلامي تصدر عن أكاديمية الإمام البخاري الدولية- لبنان، العدد ٥٧، مايو ٢٠٢٤م.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي؛ حيث قمت بجمع المعلومات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، والتكنولوجيا المالية الإسلامية ومجالاتها والتقنيات المعتمدة فيها لبيان دور تقنية الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية الإسلامية وأهمية ذلك في تحقيق مقصد حفظ المال.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف مقاصد الشريعة، وأقسامها، وطرق حفظ المال في الشريعة الإسلامية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف مقاصد الشريعة.

المطلب الثاني: أقسام مقاصد الشريعة.

المطلب الثالث: طرق حفظ المال في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: ماهية الذكاء الاصطناعي، وأنواعه، وأهدافه، وفوائده، والحكم الشرعي لتقنية الذكاء الاصطناعي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: أنواع الذكاء الاصطناعي وأهدافه وفوائده.

المطلب الثالث: الحكم الشرعي لتقنية الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثالث: تعريف تكنولوجيا المالية الإسلامية، ومجالاتها، والتقنيات المعتمدة فيها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف تكنولوجيا المالية الإسلامية.

المطلب الثاني: مجالات التكنولوجيا المالية الإسلامية.

المطلب الثالث: التقنيات المعتمدة في التكنولوجيا المالية الإسلامية.

المبحث الرابع: أهمية تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية الإسلامية وتحقيق مقصد حفظ المال، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية الذكاء الاصطناعي في التكنولوجيا المالية الإسلامية.

المطلب الثاني: أهمية الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ المال.

ثم الخاتمة التي تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

❁❁❁❁❁❁

المبحث الأول

تعريف مقاصد الشريعة، وأقسامها،

وطرق حفظ المال في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول

تعريف مقاصد الشريعة

أولا: تعريف مقاصد الشريعة لغةً:

مقاصد الشريعة هي مركب إضافي من كلمتين: ((مقاصد))، و((شريعة))، فلا بد من تعريف جزئي الإضافة ليُفهم هذا المركب.

المقاصد لغة:

جمع مقصد، تقول: قَصَدْتُ الشَّيْءَ وَلَهُ وَإِلَيْهِ قَصْداً مِنْ بَابِ ضَرَبَ: طَلَبْتُهُ بِعَيْنِهِ [(١)]، ويطلق في اللغة على عدة معانٍ منها:

- الاستقامة: قال-تعالى-:﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنۡهَا جَآئِرٞۚ وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٩ ﴾ [(٢)]، أي: على الله تبيين الطريق المستقيم[(٣)].
- التوسط والاعتدال، ومنه قوله ﷺ:«القَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا»[(٤)]، أي: عليكم بالقصد في الأمور، في القول والفعل، وهو الوسط بين الطرفين[(٥)].

---

(١) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم(١٨٥/٦)، والمصباح المنير(٤٠٥/٢)، مادة: (قصد).

(٢) سورة النحل من الآية (٩).

(٣) ينظر: لسان العرب(٣٥٣/٤)، فصل: القاف، وتاج العروس(٣٥/٩)، مادة(قصد)، ومعجم اللغة العربية(١٨٢٠/٣).

(٤)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (٢٣٧٣/٥) برقم (٦٠٩٨).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر(٦٧/٤)،مادة(قصد)، ولسان العرب(٣٥٣/٤)، فصل: القاف.

- السهولة والقرب: قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾ (١) أي: سهل قريب(٢).
- إتيان الشيء: تقول: قصدت إليه: إذا أتيته، كما يطلق أيضاً على الاعتماد والأم(٣).

الشريعة لغة:

مأخوذة من شَرَعَ يَشْرَعُ شَرْعاً، أي: سَنَ، وتطلق في كلام العرب على: مشرعة الماء وهي مورد الشاربة التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون(٤).

وتطلق أيضاً على: الدين والمنهاج والطريق الواضح المستقيم(٥)، فالشريعة هي: ما شرعه الله لعباده من العقائد والأحكام والطريقة(٦).

ثانياً: تعريف مقاصد الشريعة اصطلاحاً:

لم يضع علماء الأصول القدامى حداً واضحاً لمقاصد الشريعة، ولكن نجد عند بعض العلماء المحدثين تعريفات للمقاصد الشرعية، منها:

- **تعريف العلامة الطاهر بن عاشور(٧) بأنها:** " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختصّ ملاحظتُها

---

(١) سورة التوبة من الآية (٤٢).
(٢) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم(١٨٥/٦)، وتاج العروس (٤٣/٩)، مادة (قصد).
(٣) ينظر: الصحاح(٥٢٤/٢)، مادة(قصد)، ومجمل اللغة لابن فارس(/٧٥٥).
(٤) ينظر: الصحاح(١٢٣٦/٣)، مادة (شرع)، ومعجم مقاييس اللغة(٢٦٢/٣)، مادة(شرع)، ولسان العرب(١٧٥/٨)، فصل: الشين المعجمة.
(٥) سورة المائدة من الآية(٤٨).
(٦) ينظر: تهذيب اللغة (٢٧٠/١)، والمحكم والمحيط الأعظم(١٧١/٤)، والمعجم الوسيط (٤٧٩/١)، باب: الشين.
(٧) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، له مصنفات من أشهرها: مقاصد الشريعة الإسلامية، وأصول النظام الاجتماعي في=

بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معانٍ من الحِكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"[١].

- **تعريف الشيخ علال الفاسي**[٢]؛ حيث عرفها بقوله: "المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"[٣].
- **تعريف الأستاذ الدكتور/ أحمد الريسوني بأنها:**" الغايات التي وُضعت الشريعة لأجل تحقيقها؛ لمصلحة العباد"[٤].

=الإسلام، والتحرير والتنوير في تفسير القرآن، وغيرها، توفى في الثالث عشر من رجب سنة ألف وتسعمائة وثلاثة وتسعون. ينظر: الأعلام للزركلي(١٧٤/٦)، تراجم المؤلفين التونسيين (٣٠٤/٣).

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور(٢١/٢).

(٢) محمد علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله بن المجذوب الفاسي الفهري، من كبار الخطباء العلماء في المغرب، ولد بفاس وتعلم بالقرويين، له مؤلفات منها: دفاع عن الشريعة و مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، وغيرها. ينظر: الأعلام للزركلي(٢٤٦/٤).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها للفاسي(/٧).

(٤) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي للريسوني(/٧).

المطلب الثاني

أقسام مقاصد الشريعة

تنقسم مقاصد الشريعة إلى عدة أقسام باعتبارات مختلفة:

أولا: أقسام المقاصد باعتبار محل صدورها:

تنقسم المقاصد بهذا الاعتبار إلى قسمين:

القسم الأول: مقاصد الشارع: وهي المقاصد التي قصدها الشارع بوضعه الشريعة، وهي تتمثل إجمالاً في جلب المصالح ودرء المفاسد في الدارين(١).

القسم الثاني: مقاصد المكلف: هي المقاصد التي يقصدها المكلف في سائر تصرفاته اعتقاداً وقولاً وعملاً، والتي تفرق بين صحة الفعل وفساده، وبين ما هو تعبد وما هو معاملة، وبين ما هو ديانةً وما هو قضاءً، وبين ما هو موافق للمقاصد وما هو مخالف لها(٢).

ثانيًا: أقسام المقاصد باعتبار حفظ مقاصدها في الخلق:

تنقسم المقاصد بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام: مقاصد ضرورية، ومقاصد حاجية، ومقاصد تحسينية:

القسم الأول: المقاصد الضرورية: وعرفها الإمام الشاطبي(٣) بأنها: "التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين"(٤).

---

(١) ينظر: علم المقاصد الشرعية للخادمي(/٧١).

(٢) ينظر: الاجتهاد المقاصدي للخادمي(/٥٣).

(٣) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي، له تآليف نفيسة، منها: الموافقات، والاعتصام، والمجالس شرح به كتاب البيوع من البخاري، وغيرها، توفى يوم الثلاثاء الثامن من شعبان سنة تسعين وسبعمائة. ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج (٤٨/١٧)، وشجرة النور الذكية في طبقات المالكية(٣٣٣/١)

(٤) ينظر: الموافقات(١٧/٢).

ومجموع الضروريات خمسة: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل(١).

وحصر المقاصد في هذه الخمسة ثابت بالنظر إلى الواقع وعادات الملل والشرائع بالاستقراء(٢).

وحفظ الشريعة للمقاصد الضرورية يتم على وجهين، أحدهما: حفظها من جانب الوجود، أي بشرع ما يحقق وجودها وتثبيتها، ويرعاها.

والثاني: حفظها من جانب العدم، أي بإبعاد ما يؤدي إلى إزالتها، أو إفسادها، أو تعطيلها، سواء كان واقعًا أو متوقعاً.

فحفظ الدين مثلاً، تحققه من جانب الوجود العقائد الأساسية، والعبادات الرئيسية، من صلاة وزكاة، ويحفظ من جانب العدم بالجهاد، وقتل المرتدين، ومنع الابتداع.

وأحكام العادات والمعاملات تؤدي إلى حفظ بقية الضروريات من جانب الوجود، وأحكام الجنايات تؤدي إلى حفظها في جانب العدم(٣).

القسم الثاني: المقاصد الحاجية: وعرفها الإمام الشاطبي بأنها: "ما افتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة"(٤).

وهي خادمة للمقاصد الضرورية ومكملة لها، وتجري في العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات، كرخص السفر والمرض، وإباحة الصيد،

---

(١) ينظر: شفاء الغليل(/١٦٠)، والمحصول للرازي(١٦٠/٥)، والإحكام للآمدي(٢٧٤/٣).
(٢) ينظر: التقرير والتحبير(١٤٤/٣).
(٣) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي(/١٢٦).
(٤) ينظر: الموافقات(٢١/٢).

والتمتع بالطيبات مما هو حلالٌ في المأكل والمشرب والملبس والمسكن، وكالبيع، وضرب الدِّية على العاقلة(١)، ونحو ذلك(٢).

القسم الثالث: المقاصد التحسينية: وعرفها الإمام الشاطبي بأنها: "الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق"(٣).

والتحسينيات جارية في العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات، والأخلاق وأمهات الفضائل، كإزالة النجاسة، وبالجملة الطهارات كلها، ومراعاة آداب الأكل والشرب، وسلب العبد منصب الشهادة والإمامة، ومنع قتل الحر بالعبد، وتهذيب الفرد والمجتمع والسير بالناس إلى أقوم السبل، فهذه الأمور راجعة إلى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين، فهي خادمة للمقاصد الضرورية والحاجية(٤).

ثالثاً: أقسام المقاصد باعتبار شمولها لمجالات التشريع وأبوابه:

تنقسم المقاصد بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المقاصد العامة: وهي التي تراعيها الشريعة، وتعمل على تحقيقها في كل أبوابها التشريعية، أو في كثير منها، سواء كان في باب العبادات أو المعاملات أو العادات أو الجنايات(٥).

---

(١) العاقلة: العصبة وهم القرابة من قبل الأب. ينظر: الأم للشافعي(٦/١٢٤).

(٢) ينظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي للدكتور/ محمد عبد العاطي(/١٩٣)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي(/٨٧).

(٣) ينظر: الموافقات(٢/٢١).

(٤) ينظر: المستصفى(/١٧٥)، والموافقات(٢/٢٢)، وعلم مقاصد الشارع لعبد العزيز ربيعة (/١٣٨).

(٥) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي (/٧)، ومقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية لليوبي(/٣٨٨).

ومن المقاصد العامة ما ذكره العلامة الطاهر بن عاشور: حفظ النظام، وجلب المصالح، ودرء المفاسد، وإقامة المساواة بين الناس، وجعل الشريعة مهابة مطاعة نافذة، وجعل الأمة قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال[١].

القسم الثاني: المقاصد الخاصة: وهي المقاصد التي تهدف الشريعة إلى تحقيقها في باب معين، أو في أبواب قليلة متجانسة من أبواب التشريع، كمقاصد الشارع في أحكام العائلة، والتصرفات المالية، والمعاملات المنعقدة على الأبدان، وكمقاصد القضاء والشهادة أو التبرعات إلى غير ذلك[٢].

القسم الثالث: المقاصد الجزئية: وهي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في مسألة خاصة دون غيرها، أو دليل خاص، فما يُستنتج من الدليل الخاص من حكمة أو معنى يعتبر مقصداً شرعياً جزئياً، كمقصد مسألة خاصة في الوضوء، أو مسألة خاصة في الصلاة، أو في الإجارة، أو غيرها[٣].

رابعاً: أقسام المقاصد باعتبار تعلقها بعموم الأمة أو جماعتها أو أفرادها:

تنقسم المقاصد بهذا الاعتبار إلى مقاصد كلية، ومقاصد بعضية:

القسم الأول: المقاصد الكلية: وهي ما كان عائداً على عموم الأمة عوداً متماثلاً، وما كان عائداً على جماعة عظيمة من الأمة أو قطر، كحماية البيضة[٤]، وحفظ الجماعة من التفرق، وحفظ الدين من الزوال، وحماية الحرمين حرم مكة وحرم المدينة من أن يقعا في أيدي غير المسلمين، وحفظ القرآن من

---

(١) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور(١٢٢/٢).

(٢) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي(/٨)، والمقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي، للدكتور/ محمد عبد العاطي(/١٥).

(٣) ينظر: علم مقاصد الشارع لعبد العزيز ربيعة(/١٩٥).

(٤) البيضة: بيضة الإسلام أي: جماعتهم. ينظر: معجم العين(٦٩/٧)، وتهذيب اللغة(٥٩/١٢)، والمحكم والمحيط الأعظم (٢٣٨/٨).

التلاشي العام أو التغيير العام بانقضاء حفاظه وتلف مصاحفه معاً، وحفظ علم السنة من دخول الموضوعات، ونحو ذلك[١].

القسم الثاني: المقاصد البعضية: وهي ما فيه نفع الآحاد باعتبار صدور الأفعال من آحادهم؛ ليحصل بإصلاحهم صلاح المجتمع، فالالتفات فيه ابتداءً إلى الأفراد، وأما العموم فحاصل تبعاً، ومثالها: الانتفاع بالبيع، والمهر، والأنس وبالأولاد، وقد تكفلت بحفظها أحكام الشريعة في المعاملات[٢].

خامسًا: أقسام المقاصد باعتبار مرتبتها في القصد:

وتنقسم المقاصد بهذا الاعتبار إلى قسمين: مقاصد أصلية ، ومقاصد تابعة:

❖**القسم الأول: المقاصد الأصلية:** وعرفها الإمام الشاطبي بأنها: "هي التي لا حظ فيها للمكلف، وهى الضروريات المعتبرة في كل ملة"[٣] ، ومعنى أنه لا حظ للمكلف فيها: أنه ملزم بفعلها وحفظها، أحبَّ أم كره، بل إنه إذ فرط فيها، يحجر عليه ويُكره على حفظها، ويعاقب على تضييعها في الدنيا والآخرة، وهي المقاصد الراجعة إلى حفظ الضروريات الخمس[٤].

القسم الثاني: المقاصد التابعة: وعرفها الإمام الشاطبي بأنها: "هي التي روعي فيها حظ المكلف، فمن جهتها يحصل له مقتضى ما جبل عليه من نيل الشهوات والاستمتاع بالمباحات، وسد الخلات"[٥]، ويتمثل هذا في أوجه الاستمتاع المباحة، وفي التوسع في الاستمتاع والتنعم، في حدود ما رسمه

---

(١) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور(٣/٢٥٣).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور(٣/٢٥٤)، وعلم المقاصد الشرعية لعبد العزيز ربيعة(/١٩٧)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي(/٧٤).

(٣) ينظر: الموافقات(٢/٣٠٠).

(٤) ينظر: نظرية المقاصد عند الشاطبي(/١٣٨)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي(/١٥٥).

(٥) ينظر: الموافقات(٢/٣٠٣).

الشرع من حدود وقيود، وتعتبر المقاصد التابعة خادمة للمقاصد الأصلية ومكملة لها(١).

سادساً: أقسام المقاصد باعتبار إثباتها:

تنقسم المقاصد بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام: قطعية، وظنية، ووهمية.

القسم الأول: المقاصد القطعية: وهي التي دلت عليها أدلةٌ من قبيل النصّ الذي لا يحتمل تأويلاً نحو﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾(٢): وما تظافرت الأدلّةُ الكثيرةُ عليها مما مُستَندُه استقراء الشريعة، مثل: الكليات الضرورية، أو ما دل العقل على أن في تحصيله صلاحاً عظيماً، أو في حصول ضدّه ضرراً عظيماً على الأمة، مثل: قتال مانعي الزكاة في زمن أبي بكر ﷺ (٣).

القسم الثاني: المقاصد الظنية: وهي ما اقتضى العقلُ ظنَّه، أو دلّ عليه دليلٌ ظنِّيٌ من الشرع(٤)، ومثالها: مقصد سد ذريعة إفساد العقل، والذي نأخذ منه تحريم القليل من الخمر، وتحريم النبيذ الذي لا يغلب إفضاؤه إلى الإسكار، فتكون تلك الدلالة دلالة ظنية خفية(٥).

القسم الثالث: المقاصد الوهمية: وهي التي يُتخيل ويتوهم أنها صلاح وخير ومنفعة، إما لخفاء ضرها، أو لأنها مشوبة بمصلحة هي في الحقيقة مرجوحة مقابل ما فيها من مفسدة عظيمة، إلا أنها على غير ذلك، وقد اصطلح العلماء على تسميتها بالمصالح المُلْغاة، ولا شك أن هذا النوع باطل ومردود(٦).

---

(١) ينظر: نظرية المقاصد عند الشاطبي(/١٣٨).

(٢) سورة آل عمران من الآية (٩٧).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور(٢٥٦/٣).

(٤) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور(٢٥٦/٣).

(٥) ينظر: علم المقاصد الشرعية للخادمي (/٧٣).

(٦) ينظر: الاجتهاد المقاصدي للخادمي (/٥٥)، وطرق الكشف عن مقاصد الشارع (/٣٢).

المطلب الثالث

طرق حفظ مقصد المال في الشريعة الإسلامية

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بحفظ الضروريات الخمس: الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، ولما كان المال عصب الحياة ووقودها الذي تسير به، ولا يمكن المحافظة على النفس أو العقل أو النسل إلا به، اعتبر الإسلام المال ضرورة مُلِحة من ضروريات الحياة الإنسانية؛ ونظراً لأهميته هذه، شرع من التشريعات والتوجيهات ما يشجع على اكتسابه وتحصيله، ويكفل صيانته وحفظه وتنميته(١).

والمال محفوظ في الشريعة من جانبين: جانب الوجود، وجانب العدم.

أولا: طرق حفظ المال من جانب الوجود:

١- الحث على العمل، والكسب الحلال، والبحث عن الرزق: فقد حث الإسلام على كسب الأموال باعتبارها قوام الحياة الإنسانية، وفتح الطرق المشروعة في الكسب من عمل اليد، والتجارة، والزراعة ومختلف الصنائع التي بها يحصل التملك المشروع، واعتبر السعي لكسب المال إذا توفرت النية الصالحة ضرباً من ضروب العبادة وطريقاً للتقرب إلى الله(٢)، قال- تعالى -: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠ ﴾ (٣) وقال- تعالى -: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ١٥ ﴾(٤).

---

(١) ينظر: المقاصد الشرعية، للدكتور/محمد عبد العاطي(/١٨٧).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٢٨٧)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي(/٨٤).

(٣) سورة الجمعة من الآية (١٠).

(٤) سورة الملك من الآية (١٥).

وقال رسول الله ﷺ:" مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ، خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ"(١).

٢- إباحة المعاملات المختلفة من البيع والإجارة والجعالة والوكالة وغيرها مما يعد ضرورياً لا غنى عنه، ويسهم بطريق مشروع في تبادل الأموال وترويجها بين الناس(٢).

قال-تعالى-: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥﴾ (٣)، وقد سُئِلَ النبيﷺ:" أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالﷺ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ»(٤).

وقال العز بن عبد السلام(٥):" تمنن على عباده بما أباحه من البيع والشراء، وبما جوزه من الإجارات والجعالات(٦) والوكالات؛ تحصيلاً للمنافع التي لا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: كسب الراجل وعمله بيده(٢/٧٣٠) برقم(١٩٦٦).

(٢) ينظر: المقاصد الشرعية للدكتور/محمد عبد العاطي(/١٨٧)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي(/١٧٥).

(٣) سورة البقرة من الآية(٢٧٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده(٢٨/٥٠٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب: البيوع، باب: إباحة التجارة (٥/٤٣٢) برقم(١٠٣٩٧)، والحاكم في مستدركه (٢/١٢)، وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

(٥)عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن أبو محمد السلمي، ولد سنة سبع أو ثمان وسبعين وخمسمائة، وتفقه على الفخر بن عساكر، وتوفى بمصر في جمادي الأولى سنة ستين وستمائة، له: تفسير حسن في مجلدين، والقواعد الكبرى، والقواعد الصغرى، وغيرها. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى(٨/٢٠٩)، وطبقات الشافعيين(/٨٧٣)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة(٢/١٠٩).

(٦) الجعالة: أن يجعل لمن عمل له عملاً عوضاً فيقول: من بنى لي حائطاً، أو ردّ لي آبقاً فله كذا، فإذا عمل ذلك استحق الجعل. ينظر: التنبيه في الفقه الشافعي(/١٢٦)، والتذكرة في الفقه الشافعي(/٨٣)، وتكملة المجموع للمطيعي(١٥/١١٣).

تحصى كثرة، فإن البيع لو لم يشرعه الشرع، لفاتت مصالح الخلق فيما يرجع إلى أقواتهم ولباسهم ومساكنهم ومزارعهم ومغارسهم وسواتر عوراتهم... وكذلك الإجارات لو لم يجوزها الشرع، لفاتت مصالحها من الانتفاع بالمساكن والمراكب والمزارعة... وكذلك الجعالة لو لم تجز، لفات على الملاك ما يحصل لهم من رد المفقود من أموالها، فشرعت الجعالة؛ رفقاً بالفاقد والواجد، وكذلك الوكالة لو لم تشرع لتضرر من يبتذل ولا يعرف التصرف بما يفوته من مصلحة ذلك التصرف، ولتضرر الوكيل بما يفوته من الثواب"(١).

٣- **الإرث:** من النظم التي وضعها الشارع لحفظ المال: الإرث، فعلمُ المكتسب باقتسام ماله بعد موته لا يثبّطه عن السعي، والكد في تنميته مدة حياته، فشرع الإسلام قسمة المال بعد وفاة مكتسبه، وفي ذلك حفظ للمال من الضياع والحرص على تنميته واستثماره(٢).

ونجد أن نظام الإرث في الإسلام نظام محكم؛ حيث حدد الشارع لكل وارث نصيبه في التركة تحديداً دقيقاً وثابتاً، فقال -تعالى-: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١﴾ ﴾ (٣)، وقال -تعالى-: ﴿ ۞ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن

(١) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام(٢٣٥/١).
(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية للطاهر بن عاشور (٤٧٦/٣).
(٣) سورة النساء من الآية(١١).

كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ ﴿١٢﴾ ﴾[1]، وهذا مراعاة لتحقيق مقصد حفظ المال من حيث الوضوح والثبات والعدل في تقسيم التركة وتحديد الأنصبة.

٤- **الصدقة:** أسلوب من أساليب تملك المال، قائمٌ على أساس المواساة بين أفراد الأمة الخادمة لمعنى الأخوة، فبها تحصل مساعفة المعوزين، وإغناء المقترين، وإقامة الجمّ من مصالح المسلمين، ولا شك أن في ذلك تطهير للمال وتزكيته وتنميته وتحقيق بركته، ويلحق بالصدقة سائر التبرعات من الهدايا والوصايا والأوقاف، فكلها عقود تقوم في بدايتها ونهايتها على أساس المعونة والمساعدة والإحسان[2]، قال العز بن عبد السلام:" وأوجب الله لنفسه حقوقاً في الأموال على خلقه ليعود بها على المحتاجين، ويدفع بها ضرورة المضطرين، وذلك في الزكاة والكفارات والمنذورات، وندب إلى الصدقات والضحايا والهدايا والوصايا والأوقاف والضيافات"[3].

وقد أثنى الله-تعالى- في كتابه، وكذلك نبيهﷺ على التصدق في سبيل الله في آيات وأحاديث عديدة، منها: قوله-تعالى-: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ﴾[4]، وقال-تعالى-﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ كَمَثَلِ جَنَّةِۭ بِرَبۡوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ أُكُلَهَا ضِعۡفَيۡنِ فَإِن لَّمۡ يُصِبۡهَا وَابِلٞ فَطَلّٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾ ﴾[5].

---

(١) سورة النساء من الآية(١٢).
(٢) ينظر: المقاصد الشرعية للطاهر بن عاشور(٥٠٥/٣).
(٣) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام(٢٣٦/١).
(٤) سورة البقرة الآية(٢٦١).
(٥) سورة البقرة الآية(٢٦٥).

وقال ﷺ: "ما تَصدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّب، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ. وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً. فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، كَمَا يُرَبِّي أحدكم فلوه أو فصيله"(١).

فهذه النصوص وغيرها، إذا سمعها المؤمن دفعه ذلك إلى كسب المال وإنفاقه في سبيل الله؛ لأنه لا ينال هذا الأجر العظيم إلا مَنْ رزقه الله مالاً من طريق مشروع، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً(٢).

ثانيًا: طرق حفظ المال من جانب العدم:

يتحقق حفظ المال من هذا الوجه من جهة درء الفساد أو المتوقع عنه، وقد اتخذت الشريعة الإسلامية جملة من الوسائل والتدابير لحفظ هذا المقصد وبصونه من أن يلحق به ما يخل به، ومن هذه الوسائل:

١- تحريم الاعتداء على الأموال، وأكل مال الغير بالباطل: فقد حرمت الشريعة شتى ضروب الاعتداء على الأموال كالسرقة والغصب(٣) والحرابة(٤) والربا والرشوة والاحتكار(٥) وأكل مال اليتيم، وجميع أنواع أكل أموال الناس ظلماً، فلا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه منه، والمقصود من ذلك كله المحافظة على المال(٦)، وبذلك جاءت النصوص

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة ، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها(٢/٧٠٥)برقم(١٠١٤).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٢٨٩).

(٣) الغصب: الاستيلاء على ملك الغير بغير حق. ينظر: نهاية المطلب(٧/١٦٩)، والتهذيب في الفقه الشافعي(٤/٢٩٣)، والمغني لابن قدامة(٥/١٧٧).

(٤) الحرابة: البروز لأخذ مال أو لقتل أو لإرعاب مكابرة واعتمادا على القوة مع البعد عن الغوث. ينظر: الغرر البهية(٥/١٠١)، والإقناع في شرح ألفاظ أبي شجاع(٢/٥٤١).

(٥) الاحتكار: هو أن يبتاع القوت في وقت الغلاء ويمسكه ليزداد في ثمنه. ينظر: التنبيه في الفقه الشافعي(/٩٦)، وتكملة المجموع(١٣/٤٤).

(٦) ينظر: المقاصد العامة للشريعة للدكتور يوسف العالم(/٥٧١)، ومقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً للدكتور/ محمد بكر إسماعيل(/٣٣٣)، ومقاصد الشريعة الإسلامية لعمر محمد جبه (/٣٥٢).

من الكتاب والسنة، منها: قوله -تعالى-: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾(١)، وقال-تعالى-: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾(٢). وقولهﷺ: « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»(٣).

فهذه النصوص وغيرها كثير إذا سمعها المؤمن انزجر عن أكل مال أخيه بغير حق(٤).

٢- تحريم التبذير والإسراف وإضاعة المال: إذا كان المال بهذه المثابة من الأهمية والحاجة الماسة إليه، فيجب أن يصرف فيما يحقق المصلحة المتوخاة منه، وقد حرصت الشريعة على ذلك، وحذرت من هدر المال وإضاعته والتفريط فيه، وقد وردت النصوص المختلفة بتحريم إضاعة المال عاماً كان أو خاصاً تحت أي صورة كانت(٥)، فمن ذلك قوله- تعالى-: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ ﴾(٦) ، وقوله-تعالى-:﴿ ۞ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾(٧).

---

(١) سورة البقرة، الآية(١٨٨).

(٢) سورة النساء، الآية(١٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم واحتكاره ودمه وعرضه وماله(١٩٨٦/٤)برقم(٢٥٤٦).

(٤) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٢٩٤).

(٥) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٢٩٥)، ومقاصد العامة للشريعة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة للدكتور/ إحسان مير علي(/٧٩٧).

(٦) سورة الإسراء الآية (٢٦، ٢٧).

(٧) سورة الأعراف من الآية(٣١).

وقد نهى النبيﷺ "عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ"(١)، وأخبرﷺ عن سؤال الإنسان يوم القيامة عن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، فقالﷺ: «لَنْ تَزُولَ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ خِصَالٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ»(٢).

كما منعت الشريعة من تمكين السفيه من ماله، وكذلك الصغير حتى يبلغ ويؤنس منه الرشد(٣)، قال-تعالى-: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾(٤).

ووجه منع السفيه والصغير من دفع أموالهما إليهما: هو عدم كمال العقل الذي به إدراك المصلحة في صرف الأموال، فيبذران أموالهما في غير الطرق المشروعة والمصالح المحمودة(٥).

وهكذا نجد أن الشريعة الإسلامية قد أتت بالحفاظ على المال وحمايته من الضياع بكل سبيل؛ لأن المال قوام الحياة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: قَوْلِ اللهِ -تَعَالَى- {لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا} (١٢٤/٢)برقم(١٧٤٤).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: في القيامة(٦١٢/٤) برقم(٢٤١٧)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، والبزاز في مسنده(٢٦٦/٤)، والطبراني في المعجم الكبير(١٠٢/١١).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً للدكتور/ محمد بكر إسماعيل(/٣٣٣)، ومقاصد الشريعة لعمر محمد جبه (/٣٥٣)، والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية لعبد الرحمن عبد الخالق(/٥٣).

(٤) سورة النساء الآية(٥ ،٦).

(٥) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٢٩٧).

٣- **شرع العقوبات:** أحاط الإسلام ملكية الفرد بسياج قوي من الحماية، وفرض من العقوبات ما يزجر المتعدي ويحفظ المال، فشرع حد السرقة، وحد قطع الطريق، كما شرع عقوبات تعزيرية مختلفة على جرائم الاعتداء الأخرى(١).

أما حد السرقة: فقد وضعت الشريعة لجريمة السرقة عقوبة زاجرة رادعة، وهي قطع اليد، قال-تعالى-: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾(٢)، وتضاعف عقوبة السرقة ليكون أبلغ في الزجر، ففي المرة الأولى تقطع يده اليمنى، فإن عاد وسرق مرة ثانية، قطعت رجله اليسرى، ثم إذا سرق الثالثة قطعت يده اليسرى، فإذا سرق الرابعة قطعت رجله اليمنى(٣).

كما ذهب الجمهور إلى وجوب الغرم مع القطع؛ صوناً للمال وحفاظاً على حق صاحبه، بالإضافة إلى حق المجتمع الذي أُيد بالحد(٤).

ومن مزيد عناية الإسلام بالأموال أنه لا تجوز الشفاعة في الحد بعد أن يرفع إلى الحاكم(٥)؛ لقولهﷺلأسامة بن زيد: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ:" إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(٢٩٧/)، والمقاصد العامة للشريعة بين الأصالة والمعاصرة للدكتور/إحسان مير علي (٧٩٧/).

(٢) سورة المائدة من الآية(٣٨).

(٣) ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة(١٤٢٤/)، والأم للشافعي(١٦٢/٦)، والهداية على مذهب الإمام أحمد(٥٣٩/).

(٤) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف(٩٥١/٢)، وبحر المذهب(٩٧/١٣)، والمغني لابن قدامة(٤٥٤/١٢).

(٥) ينظر: التهذيب في الفقه الشافعي(٣٣٧/٧)، والكافي في فقه الإمام أحمد(٨٠/٤)، وشرح فتح القدير(٢١٢/٥)، وإرشاد السالك إلى أشرف المسالك(١١٧/).

تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَايْمُ اللهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"»[1].

ولو فُرض أن شخصاً سرق ولم تتكامل فيه شروط الحد، فإن الإسلام لم يتركه بغير عقوبة، بل أوجب التعزير والتأديب بما يراه الحاكم مناسباً[2].

وبهذه الأحكام العادلة والعقوبات الزاجرة يأمن الناس على أموالهم، وعندما تضيع هذه الأحكام، ويتساهل مع السرقة، فإن الأمن يختل وتكثر الفوضى، ويحجم الناس عن إخراج المال للعمل والاستثمار، هذا إلى ما في السرقة من هدم للمجتمعات، وإشاعة للخوف بين الناس[3].

وأما حد قطع الطريق: فإن العقوبة فيه أشد من السرقة، فمن قَتلَ منهم وأخذ المال، قُتل وصُلب، وإن عفا صاحب المال.

ومن قَتل منهم ولم يأخذ مال، قُتل ولم يصُلب، ومن أخذ المال ولم يُقتل، قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفواْ من الأرض[4].

قال-تعالى-: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ ﴾[5].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حدثنا أبو اليمان(١٧٥/٤) برقم(٣٤٧٥).

(٢) ينظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة للدكتور/إحسان مير علي(/٧٩٨).

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٢٣٠)، والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية لعبد الرحمن عبد الخالق(/٥٢).

(٤)ينظر: الأم للشافعي (١٦٤/٦)، وبداية المجتهد(٢٣٩/٤)، والمغني لابن قدامة(٤٧٥/١٢).

(٥) سورة المائدة من الآية(٣٣).

فهذه العقوبات تهدف إلي حماية أموال الناس، وإشاعة الأمن الاقتصادي في المجتمع الإسلامي، لذلك كان من عقوباتها النفي والتغريب عن الوطن الذي يبعد خطر هذا المتعدي عن الوطن(١).

٤- **ضمان المتلفات:** من باب وسائل حفظ المال وجوب الضمان على من أتلف مال غيره بغير حق، والضمان يجري في العمد والخطأ؛ لأنه من الجوابر، والغرض من الجوابر: جبر ما فات من مصالح حقوق الله، وحقوق عباده، ولا يشترط في ذلك أن يكون من وجب عليه الجبر آثما، وكذلك شُرع الجبر مع الخطأ والعمد والجهل والعلم والذكر والنسيان، وعلى المجانين والصبيان(٢).

"فإن تلف المال لزمه بدله؛ لقوله-تعالى-:﴿ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ١٩٤﴾ (٣)؛ لأنه لما تعذر رد العين، وجب رد ما يقوم مقامها من المالية، فإن كان مما تتماثل أجزاؤه، وتتفاوت صفاته، كالحبوب والأدهان، وجب مثله؛ لأن المثل أقرب إليه من القيمة، وهو مماثل له من طريق الصورة والمشاهدة والمعنى، والقيمة مماثلة من طريق الظن والاجتهاد، فكان ما طريقه المشاهدة مقدماً، كما يقدم النص على القياس؛ لكون النص طريقه الإدراك بالسماع، والقياس طريقه الظن والاجتهاد، وإن كان غير متقارب الصفات، وهو ما عدا المكيل والموزون، وجبت قيمته"(٤).

---

(١) ينظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة للدكتور/إحسان مير علي(/٧٩٨).

(٢) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام(١٧٨/١).

(٣) سورة البقرة من الآية(١٩٤).

(٤) ينظر: المغني لابن قدامة(٣٦١/٧).

وفي لزوم الضمان على المتلف لمال غيره ضمان من التعدي على الأموال والاستهانة بها؛ لأن الإنسان إذا علم أنه بتفريطه في أموال الناس يضمن مثلها أو قيمتها عند تعذر المثلية، فإن ذلك يدعوه إلى العناية والحفظ والانتباه وعدم الغفلة عنها، فتحفظ بذلك الأموال من الضياع(١).

٥- إباحة الدفاع عن المال، والمقاتلة من أجله: ومما يدل على عناية الإسلام بحفظ الأموال وحمايتها أن من اعتدى عليها ظلماً وعدواناً شُرعت مقاتلته من صاحب المال، فإن مات صاحب المال في تلك المقاتلة فهو شهيد(٢)، قال النبيﷺ:«مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»(٣).

وفي الحديث الشريف عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: قَاتِلْهُ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: فَأَنْتَ شَهِيدٌ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: هُوَ فِي النَّارِ»(٤).

٦-النهي عن حبس المال وكنزه: حرم الإسلام تجميد الأموال وحبسها عن التداول، وحارب ظاهرة الكنز، وحبس المال إن كان في ظاهره حفظاً للمال، إلا أنه مناقض لقصد الشارع من الأموال، فمن هنا جاء الوعيد والتهديد لكل من يكنز المال(٥)، قال-تعالى-: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٣٠٢).

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي(/٣٠٣)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي (/١٧٦)، ومقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً للدكتور/ محمد بكر إسماعيل(/٣٣٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المظالم، باب: من قتل دون ماله (١٣٦/٣) برقم (٢٤٨٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم(٨٧/١)برقم(١٤٠).

(٥) ينظر: مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام للدكتور/ عمر بن صالح بن عمر(/٥٠٨).

كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾ (١)، وجاء النهي عن الشح والبخل؛ قالﷺ:« إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»(٢)، والمراد النهى عَن آثار الشح من الْإِمْسَاك عَن بذل مَا يجب بذله(٣)، والشح والبخل وسيلتان إلى منع الحقوق وسفك الدماء وقطع الأرحام، وقد يعم هذا البخل ما قد يحتاجه الأفراد، وما قد تحتاجه الأمة في الجانب الاقتصادي أو الاجتماعي أو العلمي(٤).

٧- توثيق الديون والإشهاد عليها: من وسائل حفظ المال أخذ الحيطة من إنكاره، فأمر الله –تعالى–المؤمنين بالإشهاد على الدين وكتابته(٥)، فقال– تعالى–: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ ﴾ إلى قوله–تعالى–: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ

---

(١) سورة التوبة من الآية (٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (١٦٦٩/٤) برقم (٢٥٧٨).

(٣) ينظر: الإمام في بيان أدلة الأحكام (/١٧٩).

(٤) ينظر: مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام للدكتور/ عمر بن صالح بن عمر (/٥٠٨).

(٥) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لليوبي (/٣٠٣)، وعلم المقاصد الشرعية للخادمي (/١٧٦)، ومقاصد الشريعة لعمر جبه (/٣٥٣).

ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۖ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴿٢٨٢﴾ ﴾[1]، فهذا نصاً قاطعاً على مراعاة حفظ الأموال وتنميتها[2].

(١) سورة البقرة من الآية (٢٨٢).

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (٣/٤١٧).

المبحث الثاني

ماهية الذكاء الاصطناعي، وأنواعه، وأهدافه، وفوائده، والحكم الشرعي لتقنية الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول

تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحاً

أولا: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة:

الذكاء لغة: تمام الشيء وكماله، يقال: ذَكِي الرجل يَذْكَى ذَكاء، فهو ذكي، أي: تام الفهم سريع القبول، والذكاء: حِدَّةُ الفُؤادِ، وسُرْعَةِ الإدْراكِ، وذلك كقولهم: فلانٌ شعْلَةُ نارٍ، وقيل: الذكاء: سرعة اقتراح النتائج(١).

الاصطناعي لغة: الصاد والنون والعين أصل واحد، وهو: عمل الشيء صنعاً، يقال: صَنَعَ الشيءَ صَنْعًا، فَهُوَ مَصْنُوع وصنيع، أي: عمِله، والصُّنْع: إجادةُ الفِعل، واسْتَصْنَعَ الشيءَ: دَعا إِلَى صُنعِه، والاصطناع: اتخاذ الصنيع، يُقَال: اصْطَنَعَ فلانٌ خاتَماً، إِذا أَمَرَ أَن يُصنَع لَهُ، والصناعي: ما يستفاد بالتعلم من أرباب الصناعات وما ليس بطبيعي يقال: حرير صناعي(٢).

ثانيًا: تعريف الذكاء الاصطناعي اصطلاحاً:

تعددت التعريفات واختلفت في بيان ماهية الذكاء الاصطناعي؛ لوجود اختلاف قديم حول تعريف الذكاء بين العلماء من جهة، ولاختلاف المختصين

---

(١) ينظر: كتاب العين للفراهيدي(٣٩٩/٥)، باب: الكاف والذال، والزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (/٢٦٣)، ولسان العرب(٢٨٨/١٤)، فصل: الذال المعجمة، وتاج العروس (٩٤/٣٨)، مادة (زكو).

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة (٣١٣/٣)، مادة (صنع)، والمخصص لابن سيده (٤٣٦/٣)، وتاج العروس(٣٧٥/٢١)، مادة(صنع)، والمعجم الوسيط(٥٢٥/١)، باب: الصاد.

حول مفهوم ما يمكن أن يشكل الذكاء الاصطناعي بصفة عامة من جهة أخرى[١].

- ويعتبر العالم الأمريكي جون ما كارثي(John McCarthy) هو الذي وضع مصطلح الذكاء الاصطناعي عام ١٩٥٦م، وقد عرفه بأنه: هو العلم الذي يهدف لصنع آلة تتصرف بطرق يمكن تسميتها بالذكية؛ لتكون مماثلة لتصرف الإنسان الذكي[٢].
- وأشار مارفين مينكسي(Marvin Minsky)- وهو رائد في مجال الذكاء الاصطناعي، وأحد الآباء المؤسسين له- إلى أن الذكاء الاصطناعي هو: العلم الذي يمكن من خلاله جعل الآلات مُسخرة لخدمة الإنسان عن طريق القيام بأمور تتطلب ذكاء لتنفيذها[٣].
- كما عرفه البروفسير رايموند كورتزويل (Ray Kurzweil) بأنه: عبارة عن تقنية تعمل بذكاء باستخدام المهارات المماثلة للذكاء البشري بما في ذلك القدرة على الإدراك والتعلم والتفكير والعمل بشكل مستقل[٤].
- وعرفه الدكتور/عادل عبد النور بأنه: علم هدفه الأول جعل الحاسوب، وغيره من الآلات تكتسب صفة الذكاء، ويكون لها القدرة على القيام بأشياء ما زالت إلى عهد قريب حصراً على الإنسان كالتفكير والتعلم والإبداع والتخاطب[٥].

وبعد عرض هذه التعريفات فإنه من الصعب تعريف الذكاء الاصطناعي بتعريف منضبط، فقد تضاربت تعاريف الذكاء الاصطناعي، وتعددت، ويمكن أن

(١) ينظر: الذكاء الاصطناعي ودوره في مشروع الجينوم البشري الإماراتي(/٢٠٩).
(٢) ينظر: تطبيقات استراتيجيات الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي(/٣٣).
(٣) ينظر: ثورة الذكاء الجديد لمحمدي أحمد نسيم(/٢١).
(٤) ينظر: المرجع السابق(/٢٢).
(٥) ينظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي للدكتور/عادل عبد النور(/٧).

نستخلص من هذه التعريفات أن الذكاء الاصطناعي هو: عملية محاكاة الذكاء البشري عبر أنظمة الحاسب الآلي، فهي محاولة لتقليد سلوك البشر ونمط تفكيرهم وطريقة اتخاذ قرارتهم؛ إذ تتم دراسة سلوك البشر عبر إجراء تجارب على تصرفاتهم ووضعهم في مواقف معينة، ومراقبة ردود أفعالهم وأنماط تفكيرهم وتعاملهم مع هذه المواقف، ثم محاولة محاكاة طريقة التفكير البشرية عبر أجهزة كمبيوتر معقدة(١).

(١) ينظر: أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير خدمات المرافق العامة– الإدارة الذكية نموذجاً للدكتور/ محمد سعيد سعد الله بخيت(/٣٤١٩).

المطلب الثاني

أنواع الذكاء الاصطناعي وأهدافه وفوائده

أولا: أنواع الذكاء الاصطناعي:

تتنوع تقنيات الذكاء الاصطناعي تبعاً لما تتمتع به من قدرات إلى ثلاثة أنواع مختلفة، بيانها كالآتي:

١- **الذكاء الاصطناعي المحدود أو الضيق:** هو من أبسط تقنيات الذكاء الاصطناعي، والتي تُصَمَم بغرض القيام بمهام محددة وواضحة، ويتطلب القيام بها في ذات الوقت ذكاءً في الإنسان، ويعتبر تصرف تلك التقنيات بمنزلة ردة فعل على موقف معين، ولا يمكن لها العمل إلا في ظروف البيئة الخاصة بها، ومن أمثلة ذلك: السيارات ذات القيادة الذاتية، وبرامج التعرف على الكلام أو الصور، أو لعبة الشطرنج الموجودة على الأجهزة الذكية، ويعتبر هذا النوع من الذكاء الاصطناعي أكثر الأنواع شيوعاً وتوفراً في وقتنا الحالي؛ نظراً لقلة المخاطر المترتبة على هذا النوع من الذكاء الاصطناعي مقارنة بالأنظمة ذات النطاق الواسع، والتي يكون مسموح لها بجميع الصلاحيات والتصرف مثل البشر تماماً الأمر الذي يؤدي إلى عدم معرفة أبعاد اتخاذها لبعض القرارات في بعض المواقف على نحو لا يؤمن فيه عواقب تصرفها[١].

٢- **الذكاء الاصطناعي العام:** وهو النوع الذي يمكن أن يعمل بقدرة تشبه قدرة الإنسان من حيث التفكير؛ إذ يركز على جعل الآلة قادرة على التفكير والتخطيط من تلقاء نفسها، وبشكل مشابه للتفكير البشري،

---

(١) ينظر: انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون المدني-دراسة مقارنة، للدكتور/ أحمد علي حسن عثمان(/١٥٣٣)، والذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم(/١٨).

ويمتاز بالقدرة على جمع المعلومات وتحليلها، وعلى مُراكمة الخبرات من المواقف التي يكتسبها، والتي تؤهله لأن يتخذ قرارات مستقلة وذكية، ومن أمثلة هذا النوع: روبوتات الدردشة الفورية، وبرامج المساعدة الذاتية الشخصية(١).

٣-**الذكاء الاصطناعي الفائق:** وهذا النوع من الذكاء الاصطناعي قد يفوق قدرات وذكاء البشر، ويستطيع القيام بالمهمات بشكل أفضل مما يقوم به الإنسان المتخصص، ويتميز هذا النوع من الأنظمة بالعديد من الخصائص التي تساعده على ذلك، كالقدرة على التعلم والتخطيط، والتواصل التلقائي، وإصدار الأحكام، إلا أن مفهوم الذكاء الاصطناعي الفائق يُعد مفهوماً افتراضياً ليس له وجود في عصرنا الحالي(٢).

ثانيًا: أهداف الذكاء الاصطناعي:

يهدف الذكاء الاصطناعي إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن طريق عمل برامج للحاسب الآلي قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء، وتعني قدرة برنامج الحاسب الآلي على حل مسألة ما، أو اتخاذ قرار في موقف ما – بناءً على وصف لهذا الموقف– أن البرنامج نفسه يجد الطريقة التي يجب أن تُتبع لحل المسألة، أو للتوصل إلى القرار بالرجوع إلى العديد من العمليات الاستدلالية المتنوعة التي غذى بها البرنامج، ويعتبر هذا نقطة تحول هامة

(١) ينظر: الذكاء الاصطناعي وانعكاساته الاقتصادية على العالم، للدكتور/ زعموكي سالم، والدكتور/ مرزوق فتيحة حبالي(/٤١)، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي: مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا، للدكتور/ عبدالرازق مختار محمود محمود(/١٩٢).

(٢) ينظر: دور الذكاء الاصطناعي في تحسين أداء الخدمات المصرفية، للدكتورة/ ريهام محمود دياب(/٧٨)، والذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم(/١٨).

تتعدى ما هو معروف باسم " تقنية المعلومات" التي تتم فيها العملية الاستدلالية عن طريق الإنسان، وتنحصر أهم أسباب استخدام الحاسب في سرعته الفائقة[١].

ويضع كتاب (وينستون وبرندرجاست) ثلاثة أهداف أساسية للذكاء الاصطناعي تتمثل في:

١- جعل الأجهزة أكثر ذكاءً.

٢- فهم ماهية الذكاء البشري عن طريق فك أغوار الدماغ حتى يمكن محاكاته.

٣- جعل الأجهزة أكثر فائدة[٢].

فيمكن القول بأن أهداف الذكاء الاصطناعي بشكل عام تتمركز حول أنه يعتبر القاعدة الأساسية للتحول إلى الرقمنة والتحول الرقمي، من خلال إتمام المهام المتكررة الصعبة والمعقدة، وهو أمر يؤدي بدوره إلى تحسين الحياة البشرية وخدمة الإنسان في شتى المجالات.

إلا أن مكمن الخطورة في تلك الأهداف يكمن في تجاوز الأهداف النفعية المشروعة مع ما لا يتوافق مع الشرعية الإسلامية وأهداف وقيم البشر، وبالتالي قد تتخذ قرارات خطيرة يصعب على البشر فيما بعد التحكم فيها[٣].

ثالثًا: فوائد الذكاء الاصطناعي:

يعتبر الذكاء الاصطناعي ملتقى لمجالات متعددة:(دينية- تربوية- علمية- تعليمية- بيئية- طبية-اقتصادية- زراعية- تجارية، وغيرها)، ويوجد العديد من

---

(١) ينظر: الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، آلان بونيه، ترجمة علي صبري فرغلي (/١١).

(٢) ينظر: تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، كتاب جماعي، لمجموعة من الباحثين(/١٤).

(٣) ينظر: الذكاء الاصطناعي في ضوء المنظومة المقاصدية، وقواعد الفكر الأصولي "تكنولوجيا الجسد نموذجًا"، للدكتورة/ نهال عبد القادر حسين(/١٨٣٩).

الفوائد التي تترتب على استخدام الذكاء الاصطناعي في شتى المجالات، ومن هذه الفوائد ما يلي:

١- **العمل الدائم:** وذلك من خلال إمكانية قيام الآلات بعملها بشكل مستمر دون الشعور بكلل أو ملل، وثبات قدرتها على الإنتاج على الدوام دون النظر إلى الوقت أو الظروف المحيطة بالعمل(١).

٢- توفير الذكاء الاصطناعي العديد من التطبيقات المهمة لحياة الإنسان اليومية، ومن أمثلة ذلك: أجهزة الهواتف الذكية وما تحويه من أنظمة ذكية متنوعة كنظام تحديد الموقع، وخدمات التشخيص الطبي للأمراض، ومن ذلك إمكانية استخدام الهواتف الذكية للتحقق من العلامات الذكية الخاصة بالسرطان وأمراض القلب، وإجراء بعض الفحوصات الطبية كاختبار نقص المناعة(الإيدز) قبل اللقاءات الجنسية، والكشف عن سرطان الجلد عبر برامج تقنية معينة، إلى غير ذلك من تطبيقات الذكاء الاصطناعي الهامة لحياة الإنسان(٢).

٣- يتمكن الإنسان من استخدام اللغة الإنسانية في التعامل مع الآلات عوضاً عن لغات البرمجة الحاسوبية، مما يجعل الآلات واستخدامها في متناول كل شرائح المجتمع حتى من ذوي الاحتياجات الخاصة بعد أن كان التعامل مع الآلات المتقدمة حكراً على المختصين وذوي الخبرات(٣).

٤- عدم تحكيم العاطفة، على عكس الإنسان، فالأنظمة الذكية لا تتأثر بأية عواطف قد تعيق سير العمل، فهي أنظمة تتمتع بالاستقلالية والدقة

---

(١) ينظر: أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير خدمات المرافق العامة(الإدارة الذكية نموذجًا) دراسة مقارنة، للدكتور/ محمد سعيد عبد الله بخيت (/٣٤٢٤).

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم (/١٣).

(٣) ينظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، للدكتور/ عادل عبد النور(/٩).

والموضوعية، وبالتالي تكون قرارتها بعيدة عن الخطأ والانحياز والعنصرية أو الأحكام المسبقة أو حتى التدخلات الخارجية أو الشخصية(١).

٥- التخفيف على الإنسان في كثير من المخاطر والضغوطات النفسية، سيما الميادين التي تتضمن تفاصيل تتسم بالتعقيد، وتحتاج إلى تركيز عقلي متعب، وحضور ذهني متواصل، وتوجيه تركيزه إلى ما هو أكثر أهمية وإنسانية(٢).

٦- قدرة أنظمة الذكاء الاصطناعي على محاكاة العقل البشري من حيث التعامل مع كم هائل من البيانات وتخزينها وتحليلها، واتخاذ القرارات على ضوئها في مجالات مختلفة، منها على سبيل المثال: قطارات المترو الذكية، والتي تعمل وفقاً لبرمجة مسبقة دون الحاجة إلى سائق، وكذلك السيارات ذاتية القيادة التي لا تتطلب من مالكها سوى أن يقوم بتحديد وجهته ثم تقوم السيارة وفقاً لبرمجيات الذكاء الاصطناعي لإيصاله إلى حيث يريد بسلوك أقصر الطرق، إلى غير ذلك من التطبيقات الأخرى(٣).

٧- استخدام الذكاء الاصطناعي لتقديم الخدمات؛ حيث اعتمدت العديد من المؤسسات الكبرى على أنظمة الذكاء الاصطناعي لتقديم الخدمات لعملائها بدلاً من الموظف التقليدي، ومن ذلك: ما قدمه البنك الأهلي المصري لعملائه من افتتاح فروع إلكترونية تعمل بنظام الذكاء

---

(١) ينظر: تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، كتاب جماعي، لمجموعة من الباحثين (/١٧٤).

(٢) ينظر: أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، للدكتورة/ أروى الجلعود(/٤٦).

(٣) ينظر: المسؤولية المدنية عن أضرار روبوتات الذكاء الاصطناعي، للدكتور/فؤاد الشعيبي(/١٧٢).

الاصطناعي المتمثل في الحواسيب ومكينات الصرف والتي يتم من خلالها تقديم مختلف الخدمات للعملاء من الرد على استفساراتهم، وإنجاز المهام الخاصة بهم(١).

٨- **تقديم الرعاية الطبية:** يوجد العديد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تقدم الرعاية الطبية للإنسان، وذلك من خلال أجهزة محاكاة الجراحة، أو تلك التطبيقات التي تساعد على كشف الاضطربات العصبية، أو تلك التي تتيح للإنسان القدرة على التحليل والتشخيص للأمراض، وربما يصل الأمر إلى اختراع الأدوية ومعرفة الأثار الجانبية لها، وكذا تطبيقات الجراحة الإشعاعية التي ساعدت على إمكانية استئصال الأورام دون إلحاق أي أذي بالأجهزة السليمة المحيطة، وقد ظهر دور الذكاء الاصطناعي بصورة جلية في مواجهة فيروس كورونا، فقد استعانت السلطات الصينية بتقنيات الذكاء الاصطناعي في حربها ضد هذا الفيروس، فقد استخدمت أكثر من ثلاثون روبوت؛ لمساعدة الأطقم الطبية في بعض المهام الطبية، كاكتشافه، أو تحديد نطاق انتشاره، أو في البحث عن مصل له(٢).

٩- الذكاء الاصطناعي أكثر قدرة على البحوث العلمية، ويسهل الوصول إلى مزيد من الاكتشافات، وبالتالي يعد عاملاً مهماً في زيادة تسارع النمو والتطور في الميادين العلمية كافة(٣).

---

(١) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم(/١٣).

(٢) ينظر: أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير خدمات المرافق العامة(الإدارة الذكية نموذجاً) دراسة مقارنة، للدكتور/ محمد سعيد عبد الله بخيت (/٣٤٢٥)، وانعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون المدني-دراسة مقارنة، للدكتور/ أحمد علي حسن عثمان (/١٥٧٤).

(٣) ينظر: تطبيقات الذكاء الاصطناعي: مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا، للدكتور/ عبد الرازق مختار محمود (/١٩٠).

١٠- لتقنيات الذكاء الاصطناعي دوراً فعالاً في القانون الجنائي: فعن طريقه يمكن تسهيل مهمة تصنيف المجرمين بسهولة وموضوعية، وتحديد الأماكن الأكثر تعرضاً لزيادة نسبة الإجرام بها، كما تساعد في الكشف عن مرتكبي الجرائم من خلال تصوير مسرح الجريمة، ودراسة الحالة الصحية للمتهم، والتعرف على الوجه(١).

١١- استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي في الخدمات المنزلية، عن طريق تصميم روبوتات مبرمجة على القيام بأعمال الخدمة المنزلية بكل ما تشمله من مهام، كما يمكن الاستعانة بهذه الأنظمة في أعمال المراقبة والحراسة؛ وذلك عن طريق تصميم كاميرات مراقبة تعمل بالذكاء الاصطناعي مبرمجة بصورة آلية على معرفة أصحاب المنزل والأشخاص المألوفين الذين يترددون عليه على نحو يمكن معه الكشف عن هوية المتطفلين(٢).

(١) ينظر: انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون المدني-دراسة مقارنة، للدكتور/ أحمد علي حسن عثمان(/١٥٤٥).

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم(/١٣).

المطلب الثالث

الحكم الشرعي لتقنية الذكاء الاصطناعي

تقنية الذكاء الاصطناعي التي تتكون من أجهزة وبرامج لا حرج فيها شرعاً، وحكمها من حيث الأصل الإباحة والحل، طالما خلت من المحظورات الشرعية؛ لما فيها من منافع للإنسانية، فقد أبقت الشريعة المجال مفتوحاً للابتكارات والإبداعات بما يحقق مصلحة الفرد والمجتمع، فالشريعة الإسلامية لم تحجر دائرة الابتكار، وإنما على العكس حجرت دائرة الممنوع، وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد(١)، فيباح من هذه التقنيات ما يكون نافعاً غير مصادم لنص أو أصل شرعي معتبر، طبقاً لما هو مقرر في الشريعة الإسلامية من أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يأتي دليل على تحريمها(٢).

والدليل على ذلك: قوله -تعالى-: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾ ﴾ (٣).

وجه الدلالة: معنى الآية أن جميع ما في الأرض منعم به عليكم فهو لكم؛ لتتقوواْ به على طاعته، فالآية تدل على أن أصل الأشياء التي ينتفع بها الإباحة حتى يقوم الدليل على الحظر(٤).

وقولهﷺ: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ، فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ»(٥).

---

(١) ينظر: صناعة الهندسة المالية نظرات في الفقه الإسلامي، للدكتور/ سامي سويلم(/١٠).

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم(/٢٦).

(٣) سورة البقرة من الآية(٢٩).

(٤) ينظر: تفسير القرطبي(١/٢٥١).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب: اللباس، باب: ما جاء في لبس الفراء (٤/٢٢٠) برقم (١٧٢٦)، وقال: "هذا حديث غريب" ، وابن ماجة في سننه، أبواب الأطعمة، باب: أكل الجبن والسمن (٤/٤٥٩) برقم (٣٣٦٧).

وجه الدلالة: الحديث يدل على أن ما بيَّن الله أو بيَّن رسولُه تحليلَه فهو حلال، أو تحريمَه فهو حرام، وما لم ينص على حله ولا حرمته نصاً جلياً ولا نصاً خفياً فهو مما عفى عنه، فيحل تناوله، وهذا يدل على أن الأصل في الأشياء الإباحة(١).

فقد دل التشريع على أن المحرم يُحرم بدليل، والأصل في الأشياء الحل والإباحة، أما المسكوت عنه فهو عفو من الله-تعالى- لا إثم فيه، والذكاء الاصطناعي ما هو إلا أداة ووسيلة للوصول إلى هدف أو غاية معينة من استخدامه فتجري على استخدامه الأحكام التكليفية الخمسة(٢)، كالآتي:

أولا: الوجوب: وهو أن يتعين الذكاء الاصطناعي طريقاً لواجب؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب، فلما كان الذكاء الاصطناعي يحقق منافع إنسانية في مختلف مجالات الحياة، وكان سبباً في نهضة الأمة ورفعتها وقوتها، فإن العمل في مجالاته وابتكار مجالات أخرى نافعة يُعد من فروض الكفايات؛ عملاً بقوله-تعالى-: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾(٣)، فعلى المتخصصين في هذه المجالات بذل وسعهم واستفراغ طاقتهم في ابتكار مجالات جديدة تفيد البشرية(٤).

---

(١) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح(٥٢٠/٤)، وشرح المصابيح لابن ملك(٥٦٩/٤)، وفيض القدير (٤٢٥/٣).

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي في المصارف الإسلامية: الضوابط والمعايير الشرعية، للدكتور/ وجدان جبران يوسف الأميركاني(/١٥٩).

(٣) سورة الأنفال من الآية (٦٠).

(٤) ينظر: استخدامات الذكاء الاصطناعي: استخدام تقنية التزييف العميق في قذف الغير نموذجاً-دراسة فقهية مقارنة معاصرة، للدكتور/ أحمد مصطفى معوض محرم(/٢٥١٨).

ثانياً: التحريم: إذا كان وسيلة لمحرم، وهو من باب سد الذرائع، فتقنية الذكاء الاصطناعي ليست محرمة لذاتها، بل لأنها يمكن أن تكون وسيلة لمحرم إن استُعملت بطريقة غير مشروعة، بأن كان استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي معارضاً لأحد الضروريات الخمس، فكل تقنية اشتملت على الإساءة إلى الدين وشعائره، فهي محرمة، وذلك كالألعاب التي احتوت على إلزام اللاعبين على توجيه قذائف للكعبة المشرفة أو إطلاق الرصاص عليها، والسجود لصنم، كما ظهر في لعبة "بابجي"، وغيرها من التقنيات الحديثة التي تتخذ كوسائل لغزو المسلمين عقائدياً وأخلاقياً، ونشر الإلحاد والعقائد المنحرفة والتشكيك في مسلمات العقيدة الإسلامية، وكذلك التقنيات التي تشتمل على ما ينافي حفظ النفس المعصومة، ومن أمثلة ذلك لعبة "الحوت الأزرق" التي تدفع اللاعبين إلى الإقدام على قتل الحيوانات وتعذيبها، أو الإقدام على الانتحار أو قتل الغير، وكذلك التقنيات التي تخالف حفظ النسل، كالروبوتات الجنسية التي يروج لها على أنها بديل مناسب للرجال والنساء، أو التي تستخدم في نشر المواقع والأفلام الإباحية، ومن أخطر هذه التقنيات " تقنية التزييف العميق" التي تستخدم في تركيب مقاطع مرئية للنساء، ومن ثم الاستغلال الجنسي والمادي لهن عن طريق تهديدهن بنشر هذه المقاطع عبر الانترنت، وكذلك كل تقنية تستخدم فيما يخالف حفظ المال، كجريمة غسيل الأموال واستخدام الحاسب الآلي لتزييف العملة، والاعتداء على الحسابات المصرفية من خلال البطاقات المصرفية والائتمانية(١)، وكذلك كل تقنية من شأنها أن تعطل عمل العقل أو تعيقه، كتجارة المخدرات أو الدعاية لها عبر الانترنت، أو نشر الأفكار الهدامة والمضللة(٢).

---

(١) ينظر: جرائم الحاسب الآلي وموقف الشريعة والنظام منها، للباحث/ غازي بن فهد المزيني(/٦٥).

(٢) ينظر: استخدامات الذكاء الاصطناعي: استخدام تقنية التزييف العميق في قذف الغير نموذجاً–دراسة فقهية مقارنة معاصرة، للدكتور/ أحمد مصطفى معوض محرم(/٢٥٢٣).

ومن تقنيات الذكاء الاصطناعي المحرمة أيضاً: ما يكون على هيئة الإنسان وغيره من ذوات الأرواح، فلا شك أنها تأخذ حكم التصوير والتجسيد المنهي عنه شرعاً[١]، بل هي أشد في الحرمة؛ لمضاهاتها لخلق الله-تعالى-، ما لم تكن هناك حاجة أو ضرورة تدعو إلى استخدامها[٢].

ثالثاً: الإباحة: وهو الأصل لما فيها من منافع للإنسانية؛ والأصل في الأشياء النافعة الإباحة إلا ما ورد الشرع بتحريمه.

رابعاً: الندب: بأن يكون وسيلة لمستحب، فإن وسيلة المستحب مستحبة، كاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في التعرف على أحكام الإسلام أو الآداب العامة[٣]، ومن أمثلة ذلك: استخدام تطبيقات الهاتف الذكي الإسلامية، كتطبيق المصحف الالكتروني، وتطبيق حصن المسلم المشتمل على الأذكار والأدعية المأثورة، وغيرها.

خامساً: الكراهة: كأن يكون استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي وسيلة إلى مكروه، فإن استخدم بما يؤول لمكروه، كان مكروهاً، بأن يؤدي إلى مراقبة الناس في معاملاتهم المالية بدون وجه حق، أو يؤدي إلى الاطلاع على خصوصياتهم[٤].

---

(١) ينظر: المقدمات الممهدات(٤٥٧/٣)، والنجم الوهاج في شرح المنهاج(٣٨٣/٧)، والمبدع في شرح المقنع(٣٣٤/١).

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور/عبد الرحيم محمد عبد الرحيم(/٣٢).

(٣) ينظر: استخدام تقنية الحاسب الآلي في العلوم الإسلامية والعلوم المساندة(أحكام وضوابط شرعية)، للدكتور/ عبد الله بن مبارك آل سيف(/٣٥).

(٤) ينظر: الذكاء الاصطناعي في المصارف الإسلامية: الضوابط والمعايير الشرعية، للدكتور/ وجدان جبران الأميركاني(/١٦٠).

المبحث الثالث

تعريف تكنولوجيا المالية الإسلامية، ومجالاتها، والتقنيات المعتمدة فيها

المطلب الأول: تعريف التكنولوجيا المالية الإسلامية:

لتحديد مفهوم التكنولوجيا المالية الإسلامية لا بد أولاً من الوقوف على مفهوم التكنولوجيا المالية بصفة عامة، ثم تحديد المفهوم الذي يوضح التكنولوجيا المالية الإسلامية.

التكنولوجيا المالية: (financial technolog):

التكنولوجيا المالية، ويعبر عنها أحياناً بالتقنية المالية (الفنتك) أو (Fintech) هو مصطلح من أكثر المصطلحات شيوعاً في عصرنا الحالي نتج من كلمتي(Financial) و(Technology) ويعد فرعاً معرفياً جديًدا يمزج بين المعرفة المالية والمهارات التكنولوجية في تقديم الخدمات المالية وتحسين الأداء الداخلي للمؤسسات(١)، وقد عُرِفَت من قبل مجلس الاستقرار المالي العالمي(FSB) بأنها: جميع الابتكارات المالية التي يمكن تقنياً أن تؤدي إلى استحداث نماذج أعمال جديدة أو تطبيقات أو عمليات أو منتجات بمواد مرتبطة بالتكنولوجيا المالية، وذات تأثير على الأسواق والمؤسسات المالية وتقديم الخدمات المالية(٢).

كما عرفها معهد البحوث الرقمية بالعاصمة البولندية دبلن بأنها: عبارة عن الاختراعات والابتكارات التكنولوجية الحديثة في مجال قطاع المالية، وتشمل هذه الاختراعات مجموعة من البرامج الرقمية التي تستخدم في العمليات المالية للبنوك، والتي من ضمنها: المعاملات مع الزبائن، والخدمات المالية، مثل:

---

(١) ينظر: التكنولوجيا المالية الإسلامية الفرص والتحديات، لابن عيشوبة رفيقة(/١٢١).

(٢) ينظر: المصارف الإسلامية وكسب رهان التكنولوجيا المالية مع التطبيق على المصارف الإسلامية بالمملكة العربية السعودية/ للدكتور: أسعد حمدون السعدون(/٥٥٤).

تحويل الأموال، وتبديل العملات، وحسابات نسبة الفائدة، والأرباح الغير متوقعة من الاستثمارات، وغير ذلك من المعاملات المصرفية(١).

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن التكنولوجيا المالية: هي دمج الجانب التكنولوجي في الجانب المالي نتج عنه التقنيات المالية الحديثة من العملات المشفرة والتمويل الجماعي والإقراض من نظير إلى نظير، وغيرها من التقنيات والبرامج من أجل تطوير القطاع المالي(٢).

التكنولوجيا المالية الإسلامية(Islamic financial technology):

هي نمط من التكنولوجيا المالية ظهر اتساقاً مع خصوصية الخدمات المالية الإسلامية، ويُعرف بأنه: جميع تطبيقات ومنتجات التكنولوجيا المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتخضع لبيئة تنظيمية ونموذج أعمال، وعقود رقمية مناسبة لها(٣).

فالتكنولوجيا المالية الإسلامية هي أي تقنية مالية تلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية، وهي مصممة لحفظ المبادئ التي وضعتها الشريعة الإسلامية(٤).

---

(١) ينظر: مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل تطورات التكنولوجيا المالية، للدكتور/ نور الدين كروش(/١١٨).

(٢) ينظر: استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية: دراسة حول منظمة التعاون الإسلامي، لنصيرة محاجبية(/٩٦).

(٣) ينظر: المصارف الإسلامية وكسب رهان التكنولوجيا المالية مع التطبيق على المصارف الإسلامية بالمملكة العربية السعودية/ للدكتور: أسعد حمدون السعدون(/٥٥٥).

(٤) ينظر: استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية: دراسة حول منظمة التعاون الإسلامي، لنصيرة محاجبية(/٩٨).

المطلب الثاني

مجالات التكنولوجيا المالية الإسلامية

تتعدد المجالات التي يتم فيها استخدم التكنولوجيا المالية، ومن أهم هذه المجالات ما يلي:

١- **المدفوعات الرقمية:** وهو المجال الأكثر تقدماً ومرونة في التكنولوجيا المالية، والدفع الرقمي أو الالكتروني هو: تحويل القيمة من حساب دفع إلى آخر باستخدام جهاز رقمي مثل: الهاتف المحمول أو الكمبيوتر أو القناة الرقمية للاتصالات مثل: البيانات اللاسلكية المتنقلة(١)، وهناك أنواع عديدة من المدفوعات، منها:

- الخدمات الهاتفية المصرفية: وتكمن في تحويل الأموال بين الأفراد أو دفع الفواتير والخدمات المصرفية بواسطة تطبيق يزود البنك به المستخدم؛ حيث يمكنه إجراء المعاملات المالية مباشرة من حسابه المصرفي.
- مدفوعات الرسائل القصيرة SMS: وتعني دفع ثمن المنتجات أو الخدمات عبر رسالة نصية؛ حيث تتم إضافة مبلغ السداد إلى فاتورة الهاتف المحمول.
- المدفوعات عبر الانترنت: حيث يقوم العديد من الناس بالسداد عبر الانترنت باستخدام متصفح الجوال أو تطبيق آخر بشرط توافر إشارة واي فاي، على سبيل المثال: يمكن إدخال تفاصيل البطاقة يدوياً على

(١) ينظر: التكنولوجيا المالية ودورها في تعزيز الشمول المالي: دراسة تحليلية لمجموعة من الدول العربية، للدكتور/ محمد عبد العليم صابر(/١٠١).

موقع البائع عبر الانترنت، أو شحن بطاقة مصرفية متصلة تلقائيًا بتطبيق الجوال[١].

٢- **الاقتراض الرقمي:** وهو عملية تقديم القروض التي يتم التقدم للحصول عليها من خلال القنوات الرقمية؛ حيث يستخدم المقرضون البيانات الرقمية لإبلاغ قرارات الائتمان وبناء مشاركة ذكية للعملاء[٢]، ويعتبر الإقراض من نظير إلى نظير نوعاً جديداً، وتساعد منصات الإقراض على ربط المستثمرين بالمقترضين دون أن يعمل البنك كوسيط[٣]، وأهم الأنشطة التي تُمارس في هذا القطاع:

- تدوير الأموال money fellows: وهي منصة للإقراض الائتماني الرقمي، مقرها مصر تأسست عام ٢٠١٤م تستخدم فكرة تدوير الأموال في أكثر من ٩٠ دولة، وتتيح للأفراد الحصول على القرض دون اللجوء إلى البنك.
- حالة التمويل الجماعي liwwa: مقرها الأردن وتأسست عام ٢٠١٣م تتيح للمستثمرين في القطاع الخاص توفير تمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة[٤].

---

(١) ينظر: دور الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية لدى المؤسسات المالية، دراسة ميدانية " مصرف السلام، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية"، ليعيشى سمية، ومعداري رانية منال(/١٥).

(٢) ينظر: التكنولوجيا المالية ودورها في تعزيز الشمول المالي: دراسة تحليلية لمجموعة من الدول العربية، للدكتور/ محمد عبد العليم صابر(/١٠١).

(٣) ينظر: دور الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية لدى المؤسسات المالية، دراسة ميدانية " مصرف السلام، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية"، ليعيشى سمية، ومعداري رانية منال(/١٥).

(٤) ينظر: توجهات التكنولوجيا المالية على ضوء تجارب شركات ناجحة، للدكتور/ وهيبة عبد الرحيم، والدكتور/ أشواق بن قدور(/١٥).

٣- **التأمين الرقمي:** هو التحول الرقمي في خدمات التأمين، أي تحويل كل خدمات التأمين التي تقدمها شركات التأمين لجميع العملاء إلى خدمات رقمية، أي أتمتة العمليات بهدف تعزيز الكفاءة والسرعة(١)، وذلك باستخدام الهاتف المحمول، وبالتالي يلغي الحاجة إلى امتلاك حساب مصرفي(٢).

٤- **إدارة الثروات(المستشار الآلي):** تتضمن إدارة الثروات كل من التخطيط المالي وإدارة المحافظ الاستثمارية وعدد من الخدمات المالية لمساعدة الأفراد في إدارة مدخراتهم، وتقديم الاستشارة المالية عبر الانترنت، وتحليل المخاطر، وتقديم مقترحات متنوعة للعميل في الاستثمارات المالية(٣)، وبالتالي تحل المؤسسات الناشئة في التكنولوجيا المالية محل النشاطات المصرفية، وتعتبر فرصة للأفراد الذين لا يمتلكون حسابات مصرفية، وكذا المغتربين والأفراد ذوي الدخل المرتفع باستثمار مدخراتهم(٤).

٥- **خدمات مقدمة للبنوك على أساس قاعدة كبيرة للمعطيات (big data)** وتقدم حلول موجهة للقطاع البنكي والمصرفي من خلال جمع وتحليل قاعدة كبيرة من البيانات، والتي من شأنها تحسين إدارة العلاقة مع

---

(١) ينظر: التأمين الرقمي: دراسة تطبيقية على قطاع التأمين السعودي، للدكتور/ محمد عبد اللطيف زايد، والدكتور/السيد الشربيني الأشقر، والدكتور/علاء محمد شكري، والدكتور/ هبة الله عبد الصبور أمين(/١٩٣).

(٢) ينظر: توجهات التكنولوجيا المالية على ضوء تجارب شركات ناجحة، للدكتور/ وهيبة عبد الرحيم، والدكتور/ أشواق بن قدور(/١٧).

(٣) ينظر: التكنولوجيا المالية صناعة واعدة في الوطن العربي، لسعيدة حرفوش (/٧٢٩).

(٤) ينظر: مفاهيم أساسية حول التكنولوجيا المالية، أ/ حمدي زينب، أ/ أوقاسم الزهراء (/٤٠٩).

الزبون (سلوك الشراء، الادخار، المسارات الوظيفية للزبون) كما تعمل في مجال الأمن السيبراني، وذلك من خلال الكشف المبكر لأي احتيال في سلوك المتعامل، مثل: تحديد المكان الجغرافي للهواتف الذكية، أو تشفير البيانات والمعلومات الحساسة[١].

٦- **الخدمات الموجهة للمصارف والشركات:** تقدم التكنولوجيا المالية العديد من الحلول من أجل تحسين إدارة الشركات، فنجد منها الموجهة للبنوك مثل: تقنية البلوكات (Blocktech) التي تطور حلول معتمدة على تكنولوجيا البلوكشين فيما يتعلق بتسجيل المعاملات، أما بالنسبة للشركات تقدم التكنولوجيا المالية أيضاً حلول مثل: برامج معالجة المعلومات، وإدارة الضرائب، وغيرها[٢].

(١) ينظر: التكنولوجيا المالية صناعة واعدة في الوطن العربي، لسعيدة حرفوش (/٧٣٠).

(٢) ينظر: دور ابتكارات التكنولوجيا المالية في تطوير الخدمات المالية الإسلامية-بيت التمويل الكويتي نموذجاً-، لكوثر طلحة، ونهاد زوادي(/٣٧).

المطلب الثالث

التقنيات المعتمدة في التكنولوجيا المالية الإسلامية

التقنيات التي تروج لها التكنولوجيا المالية متنوعة جداً، ورغم أن تصنيفها لا يزال متغيراً إلى حد كبير، إلا أنها كثيراً ما ترتبط بالمجالات الآتية:

١- **الذكاء الاصطناعي:** يساهم الذكاء الاصطناعي في تبسيط أداء العمليات والخدمات المصرفية المقدمة للعملاء بطريقة آلية دون تدخل بشري، مما يساعد في تعزيز وتطوير الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك للعملاء؛ حيث يساهم في تسريع العمليات المتعلقة بحصول العميل على الائتمان المطلوب له، فبدلاً من الانتظار أيام من أجل المراجعة ومعالجة البيانات وإعطاء العميل الموافقة بالقرض، يصبح بمقدور العميل الحصول على القرض المطلوب خلال فترة قصيرة من خلال الذكاء الاصطناعي؛ حيث يتم تقييم العميل لإعطاء الموافقة له أو رفضها من خلال دقائق على الحاسب الآلي، وفقاً لما يقدمه الذكاء الاصطناعي، وهذا بالفعل أحدث طفرة في مجال الخدمات المالية، والتي أصبحت أكثر سرعة ودقة في الاستجابة للعملاء(١).

٢- **البلوكشين(Blockchain):** تقنية البلوكشين هي أهم معطيات التكنولوجيا للثروة الصناعية الرابعة، وهي عبارة عن كلمة مركبة من جزئين: Block، وتعني الكتلة، وchain وتعني سلسلة، أي: سلسلة الكتل، وهو نظام تسجيل إلكتروني مشفر لا مركزي يتم استخدامه لمعالجة وتدوين المعاملات المالية الخاصة بالعملات الافتراضية أو الرقمية والعقود الذكية وتداول الأصول المالية، ولا يوجد شخص واحد أو جهة مسئولة

(١) ينظر: استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية- دراسة حول دول منظمة التعاون الإسلامي، لنصيرة محاجبية، ورابح بريش(/٩٨).

عن السلسلة بأكملها، وإنما هي مفتوحة، بحيث يمكن لجميع المشاركين في السلسلة مشاهدة كافة التفاصيل الخاصة بكافة المعاملات، وعليه قاعدة بيانات البلوكشين عبارة عن سجل ضخم من البيانات موزع على شبكة الحوايسب بحيث يمكن الاطلاع على البيانات وتداولها دون أي وسيط مع تحقيق درجة عالية من الأمان(١)، وتُعد هذه البيانات متسقة زمنياً بحيث لا يمكن حذف السلسلة أو تعديلها دون توافق من الشبكة، ونتيجة لذلك يمكن استخدام تقنية سلسلة الكتل لإنشاء سجل حسابات ثابت وغير قابل للتغيير لتتبع الطلبات والمدفوعات والحسابات والمعاملات الأخرى، كما يحتوي النظام على آليات مدمجة تمنع إدخالات المعاملات غير المصرح بها، وتنشئ تناسقاً في طريقة العرض المشتركة لهذه المعاملات(٢).

٣- **العملات المشفرة (Cryptocurrencies):** ويعرفها البنك المركزي الأوروبي بأنها: نوع من النقود الرقمية غير النظامية يُديرها مُصدرها، ويتم قبولها واستخدامها فيما بين جماعة افتراضية مجردة، ومن ثم فإن هذا النوع من العملات لا يتم إصداره من البنوك المركزية أو السلطات العامة في الدولة، ولكن يتم إصداره وتداوله عبر منصات وشبكات الانترنت والهواتف المحمولة لشراء السلع والخدمات وإجراء التحويلات من شخص لآخر ومن دولة لأخرى(٣)، مما يساعد في منع الاحتيال

---

(١) ينظر: المنظومة القانونية المصرية المنظمة للتكنولوجيا المالية، للدكتور/ محمد صبري أبو زيد(/٥٥٤).

(٢) ينظر: أثر ابتكارات التكنولوجيا المالية على تطوير القياس المحاسبي لتعزيز أسواق المال بهدف الحد من التجنب الضريبي عند التعامل مع المنظومة الضريبية الالكترونية- دراسة تطبيقية، للدكتور/نبيل عبد الرؤوف إبراهيم(/١٨).

(٣) ينظر: المنظومة القانونية المصرية المنظمة للتكنولوجيا المالية، للدكتور/ محمد صبري أبو زيد(/٥٥٦).

والتلاعب غير المعتمد بالعملة، ويحتوي هذا النوع من العملات على مزايا عديدة ساهمت في تطور قطاع المدفوعات والتجارة العالمية، هذا لسهولة عملية الدفع وإجراء المعاملات بسرعة كبيرة وبأقل التكاليف من خلال تحويل الأموال دون وسيط من نظير إلى نظير(١).

٤- **العقود الذكية (Smart contracts):** هي عقود أطلقت عليها العديد من المسميات منها: عقود سلسلة الكتل، والعقود المشفرة، والعقود الرقمية، والعقود الذكية(٢)، وهي عبارة عن برامج أو تعليمات برمجية قائمة بذاتها تنفذ أحكام وشروط العقد تلقائياً دون الحاجة إلى التدخل البشري، ويمكن أن تتضمن العقود الذكية جميع المعلومات حول شروط العقد وحقوق وواجبات الأطراف والرسوم، وكافة العناصر التي ينبغي وجودها في العقد؛ بحيث يتم تنفيذ جميع الإجراءات تلقائياً دون اللجوء لخدمات الوسطاء(٣).

ولعل السبب في ظهور العقود الذكية، كون العقود التقليدية أصبحت أكثر تكلفة وتحتاج إلى وقت كبير من حيث التوثيق والأمان، وفي حالة حدوث خلاف أو نزاع عند تنفيذ العقد بين الطرفين تحتاج اللجوء إلى القضاء المختص، بالإضافة إلى تدخل طرف ثالث؛ لضمان سريان وتنفيذ العقد، كل هذه الأسباب دفعت إلى التوجه نحو الابتكار التكنولوجي واستخدام العقود الذكية لتحل كليًا أو جزئيًا محل العقود التقليدية(٤).

---

(١) ينظر: استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية- دراسة حول دول منظمة التعاون الإسلامي، لنصيرة محاجبية، ورابح بريش(/٩٨).

(٢) ينظر: استخدامات التكنولوجيا المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية-تجارب المصارف السعودية-، لمحمد قوجيل، ونبيلة قرزيز(/٢٥١).

(٣) ينظر: دور ابتكارات التكنولوجيا المالية في تطوير الخدمات المالية الإسلامية-بيت التمويل الكويتي نموذجًا-، لكوثر طلحة، ونهاد زوادي(/٣٨).

(٤) ينظر: المنظومة القانونية المصرية المنظمة للتكنولوجيا المالية، للدكتور/ محمد صبري أبو زيد(/٥٥٨).

٥- **الحوسبة السحابية (Cloud computing):** هي تقنية متعددة الاستعمالات، تستخدم البيانات المخزنة على الخادم عن طريق شبكة الانترنت في شبكة مشتركة لمجموعة من الموارد الحاسوبية التي تتسم بالسرعة والتوفير بتكاليف منخفضة، فهي مستقبل التكنولوجيا المصرفية من خلال نقل المصارف للتكنولوجيا الخاصة إلى السحابة، وتكييف البنوك مع متغيرات السوق، وتوفير طرق جديدة؛ لمواكبة توقعات المستهلكين(١).

٦- **انترنت الأشياء (Internet of things):** تسمح هذه التقنية بربط مختلف الأشياء بالإنترنت من خلال أجهزة الاستشعار والتي تُزَود بالبيانات باستمرار، وحالياً تلعب المعلومة دوراً محورياً في عملية المنافسة وتوسع السوق، على سبيل المثال يمكن ربط البيانات البنكية بالإنترنت ومعرفة مكانها في حال ضياعها، ومعرفة أماكن صرف الأموال ومختلف ما يستهلكه العميل(٢).

٧- **الأمن السيبراني:** تزامناً مع بروز تقنيات التكنولوجيا المالية؛ دفعت الحاجة إلى مزيد من الأمن في تنفيذ العمليات المالية، إذ عَرَف الاتحاد الدولي للاتصالات الأمن السيبراني بأنه: مجموع الأدوات والسياسات ومفاهيم الأمن وضوابط الأمن، والمبادئ التوجيهية وإدارة المخاطر والإجراءات والتدريب وأفضل الممارسات وآليات الضمان والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها في حماية البيئة السيبرانية وأصول المؤسسات والمستعملين(٣).

---

(١) ينظر: دور ابتكارات التكنولوجيا المالية في تطوير الخدمات المالية الإسلامية-بيت التمويل الكويتي نموذجًا-، لكوثر طلحة، ونهاد زوادي(/٣٨).

(٢) ينظر: استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية- دراسة حول دول منظمة التعاون الإسلامي، لنصيرة محاجبية، ورابح بريش(/٩٨).

(٣) ينظر: استخدامات التكنولوجيا المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية-تجارب المصارف السعودية-، لمحمد قوجيل، ونبيلة قرزيز(/٢٥١).

المبحث الرابع

أهمية تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية الإسلامية وتحقيق مقصد حفظ المال

المطلب الأول

أهمية الذكاء الاصطناعي في التكنولوجيا المالية الإسلامية

يمثل الذكاء الاصطناعي ثورة هائلة وتغيراً جذرياً في قطاع التكنولوجيا المالية الإسلامية؛ حيث يوفر العديد من الفوائد للمؤسسات المالية والعملاء على حد سواء، ومن هذه الفوائد ما يلي:

١-**رفع كفاءة ودقة التوقعات المستقبلية:** تلعب تقنيات الذكاء الاصطناعي دوراً محورياً في خلق بيئة عمل أكثر قابلية للتنبؤ وأقل مخاطرة، من خلال استخدام مجموعة من الخوارزميات المعقدة تمكنها من التعامل مع قدر كبير من البيانات الضخمة والمتباينة ومعالجتها في زمن قياسي للتنبؤ بالأوضاع المالية والتنافسية للمشروعات؛ حيث تدعم هذه الميزة جهودها للكشف عن الفرص المتاحة والمخاطر المستقبلية، والتي تتطلب اتخاذ قرارات بشأنها بشكل فوري؛ حيث تستخدم البنوك الأنظمة القائمة على الذكاء الاصطناعي للمساعدة في اتخاذ قرارات القروض والائتمان بشكل أكثر أماناً وربحية في الوقت الحالي، ومراجعة العملاء والمعاملات المصرفية لتحديد ما إذا كان الفرد أو الشركة جدير بالائتمان من عدمه(١).

٢-**خفض التكلفة التشغيلية للبنوك:** بتقليص عدد الموظفين؛ فإدخال تطبيقات الذكاء الاصطناعي في البنوك يساعد في خفض التكلفة

(١) ينظر: دور الذكاء الاصطناعي في تحسين أداء الخدمات المصرفية، لريهام محمود دياب(/٨٨).

التشغيلية بحوالي ٥٠% بتقليص عدد موظفي المكاتب الإدارية التشغيلية، الذين يقدمون الخدمات اليومية للعملاء من خلال اعتمادها تكنولوجيا ذات تكلفة منخفضة نسبيًا وعالية الكفاءة(١).

٣-**تحقيق الميزة التنافسية:** حيث تقدم تطبيقات الذكاء الاصطناعي خدمات ذات جودة عالية ومميزة، وكلفة منخفضة من خلال توفير البنك تطبيق التعلم الآلي (Learning Machine) لوقاية البنوك من عمليات الاختراق والقرصنة، وذلك يمثل كفاءة عالية للمصرف في إدارة أمواله وحماية سمعة البنك بواسطة التعليم الآلي والتعلم العميق(Deep Learning)، الذي يستطيع اكتشاف عمليات الاحتيال والاختراق لأنظمة البنوك، والتصدي لجريمة غسيل الأموال(٢) .

٤-**دراسة احتياجات وتوقعات العملاء الحالين والمرتقبين:** تلعب تقنيات الذكاء الاصطناعي دوراً محورياً في خلق قيمة عالية بالنسبة لبيانات المستخدم أو المستهلك مما يتيح للمشروعات التكيف السريع مع احتياجات وتفضيلات العملاء، ويتسع الأمر من خلال تلك التقنيات لمحاولة خلق منتجات وتقديم خدمات مناسبة لظروف كل عميل، فمن خلال استخدام chatbots يمكن تحليل وفهم البيانات والمعلومات في تطبيقات إدارة علاقات العملاء، وبالتالي ستكون تطبيقاتها أكثر كفاءة في إدارة معلومات العملاء، وتزويد العملاء بالمعلومات المحددة عن المنتج، وفي مجال البنوك يعد أحد أكثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي تأثيراً من

---

(١) ينظر: أثر استخدام البنوك الإسلامية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في التسوق الرقمي، للدكتور/مجاهد ضيف الله صالح العمري(/١٦٥).

(٢) ينظر: الذكاء الاصطناعي في المصارف الإسلامية (الضوابط والمعايير الشرعية)، لوجدان جبران يوسف الأميركاني(/١٥٨).

خلال استخدام مساعدين للمحادثة أو الدردشة؛ لإشراك العملاء على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع؛ حيث أصبح العملاء أكثر رضا من خلال الدردشة التي تتعامل مع أشياء كثيرة، حتى المحادثات الخاصة المتعلقة بالمعاملات والخدمات المصرفية والمهام الأخرى التي لا تتطلب بالضرورة تدخلاً بشرياً، بالإضافة إلى إرسال استفسارات خدمة العملاء والمحادثات حول المعاملات الفردية، فإن البنوك قد وجدت نتائج جيدة في استخدام chatbots لتوعية عملائها بالخدمات والعروض الإضافية التي يمكن أن تساعد في حل مشكلات الدفع والائتمان(١).

٥-**تحسين القرار الاستثماري:** تتعمق بعض البنوك في علم الذكاء الاصطناعي من خلال استخدام أنظمتها الذكية للمساعدة في اتخاذ القرارات الاستثمارية ودعم أبحاثها المصرفية الاستثمارية؛ حيث تعمل أنظمة الذكاء الاصطناعي على الكشف عن فرص إضافية من خلال النماذج والاستكشاف، بالإضافة إلى ذلك، تقدم العديد من شركات الخدمات المالية مستشارين آليين (Robo Advisers) يمكنهم مساعدة عملائهم على إدارة أموالهم بشكل أفضل، فمن خلال التخصيص، الدردشة، النماذج الخاصة بالعميل يمكن للآليين توفير إرشادات عالية الجودة حول قرارات الاستثمار، ويكونون متوفرين متى احتاج العميل إلى مساعدتهم(٢).

---

(١) ينظر: أثر التطبيقات الإدارية للذكاء الاصطناعي على الميزة التنافسية لمنظمات الأعمال بالتطبيق على فروع البنوك التجارية بمدينة المنصورة، للدكتورة/ أسماء عزمي عبد الحميد محمد(/١٩٧).

(٢) ينظر: تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، لمجموعة من الباحثين(/١٦١).

٦-**إدارة المخاطر الائتمانية:** وذلك باعتمادها على النظم الخبيرة (Expert System)، وهي برامج حاسوبية متطورة تحاكي الخبرة البشرية في تخصص أو حقل أو مجال معين، وتضاهي العملية الذهنية لدى الخبير البشري، وتقوم هذه البرمجيات بجمع البيانات وتحليلها، وتزويد المحللين الماليين بالنصح والإجابات لاتخاذ القرارات الائتمانية، وكذلك يمكن الاستفادة من تقنية توليد اللغة الطبيعية (Language generation) ، والتي تتعامل مع الإنسان بشكل ذكي[١].

فالذكاء الاصطناعي يتطور باستمرار، وله دور مهم في المالية الإسلامية، ولذا لا بد من الاستفادة من هذه التقنيات في المالية الإسلامية.

(١) الذكاء الاصطناعي في المصارف الإسلامية(الضوابط والمعايير الشرعية)، لوجدان جبران يوسف الأميركاني(/١٥٨).

المطلب الثاني

أهمية الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ المال

المال من ضروريات الحياة، وقد حثت الشريعة الإسلامية على اكتسابه وحفظه وتنميته، ونهت عن إتلافه وتضييعه، ورفعت منزلة العمل والعمال، وأباحت المعاملات والعقود التي تتيح امتلاك المال بالطريق المشروع، من غير غش أو ظلم أو غرر أو غيره من المفسدات، وحرمت امتلاكه بوسائل غير مشروعة، كالسرقة أو الاختلاس أو النهب أو التحايل، أو بمعاملات غير مشروعة تضر بالآخرين، كالربا والقمار وغيره، وشرعت حد السرقة، وهي عقوبة رادعة للحفاظ على أموال الناس، ومنع الاعتداء عليها بغير حق، ومنعت تبذير المال أو إنفاقه في الوجوه غير المشروعة، وأمرت بحفظ أموال القصر وغير الراشدين، والحجر على السفهاء، ودعت إلى تنمية المال واستثماره، وحرمت حبسه وكنزه واحتكاره(١).

ولا شك أن تقنيات الذكاء الاصطناعي تلعب دوراً بارزاً في حفظ المال وتنميته، كالتطبيقات التي تحث على العمل وكسب المال والتخطيط المالي وتعلم وضع الميزانية، وتقنية التكنولوجيا المالية (الفنتك) التي تحسن من استثمار المال وجني الأرباح، وبالتالي زيادة نسبة الزكاة والصدقات ورفع مستوى المعيشة، والتطبيقات التي تساعد أرباب الأموال على معرفة أمور التجارة وواجباتها؛ لمعرفة المعاملات الشرعية والبعد عن المعاملات المحرمة، فكل هذه التقنيات تساعد في حفظ المال من جانب الوجود.

كما أنها تلعب دوراً هاماً في حفظ المال من جانب العدم، وذلك عن طريق التطبيقات التي من شأنها صيانة الأموال من الضياع عن طريق تبصير أرباب

(١) ينظر: ملخص مؤتمر الذكاء الاصطناعي تعزيز للصحة وتحقيق لمقاصد الشريعة الإسلامية، المؤتمر السادس عشر للمنظمة الإسلامية العالمية للعلوم الطبية(/٥٦).

الأموال وتحذيريهم من الطرق الاحتيالية التي يلجأ إليها المحتالون لسرقة أموال الغير، وكذا الوقاية من السرقات الإلكترونية المالية بالتمويل الرقمي والتشفير، والتطبيقات التي توفر استشارات مالية شرعية، كما أن الذكاء الاصطناعي يستدعي تطوير برامج لتقديم حلول تمويلية أكثر كفاءة وتحليل المخاطر المالية وتعزيز الشفافية والأمان بطرق موافقة للشريعة الإسلامية، وتطوير أنظمة البلوكيشن(Blockchain) في توثيق العقود المالية للحفاظ على المال[١].

فتطبيقات الذكاء الاصطناعي لها أثر واضح ومباشر في تحقيق مقصد حفظ المال من جانبي الوجود والعدم.

(١) ينظر: الذكاء الاصطناعي ودوره في تحقيق مقصد حفظ النفس – دراسة فقهية مقارنة، للدكتور/ محمود صبحي يوسف المتبولي(/٩٢٢)، والضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي–دراسة فقهية، للدكتور/ عبد الرحيم محمد عبد الرحيم عبد المولى(/١٠١٩).

الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الباهرات، وعلى أله وصحبه أفضل البريات.

وبعد،،،،،،

فله الحمد والمنة، وله الفضل على إتمام النعمة، فقد فرغتُ بعون الله- تعالى- وتوفيقه من هذا البحث بما هيأه -تعالى- لي من أسباب لإتمامه، فهو المتفضل بالتوفيق والعون، والمستحق للشكر عليهما، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:

١-حفظ المال أحد الضروريات الخمس ومن جملة المقاصد التي راعتها الشريعة الإسلامية وشرعت له من الأحكام ما يؤمن وجوده ويمنع عنه كافة المفاسد.

٢-الذكاء الاصطناعي هو عملية محاكاة الذكاء البشري عبر أنظمة الحاسب الآلي، فهو محاولة لتقليد سلوك البشر ونمط تفكيرهم وطريقة اتخاذ قرارتهم، بل قد يفوق قدرات وذكاء البشر، ويستطيع القيام بالمهمات بشكل أفضل مما يقوم به الإنسان المتخصص.

٣-الذكاء الاصطناعي جزء لا يتجزأ من الحياة اليومية؛ فهو يؤدي بدوره إلى تحسين الحياة البشرية وخدمة الإنسان في شتى مجالات الحياة.

٤-الأصل في تقنية الذكاء الاصطناعي الإباحة والحل، طالما خلت من المحظورات الشرعية؛ لما فيها من منافع للإنسانية، إلا أنه تجري فيه الأحكام التكليفية الخمسة.

٥-التكنولوجيا المالية (Fintech) عبارة عن الاختراعات والابتكارات التكنولوجية الحديثة في مجال قطاع المالية، وتشمل هذه الاختراعات

التقنيات المالية الحديثة من العملات المشفرة والتمويل الجماعي والإقراض من نظير إلى نظير، وغيرها من التقنيات والبرامج من أجل تطوير القطاع المالي.

٦-تمثل التكنولوجيا المالية الإسلامية (Islamic financial technology) جميع تطبيقات ومنتجات التكنولوجيا المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ويتم اعتمادها في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية.

٧- تتعدد المجالات التي يتم فيها استخدم التكنولوجيا المالية، ومن أهم هذه المجالات: (المدفوعات الرقمية، والاقتراض الرقمي، والتأمين الرقمي، وإدارة الثروات، والخدمات المقدمة للبنوك على أساس قاعدة كبيرة للمعطيات، والخدمات الموجهة للمصارف والشركات من أجل تحسين إدارة الشركات).

٨-تقنية الذكاء الاصطناعي هي أهم تقنيات التكنولوجيا المالية التي استخدمت بشكل كبير في المالية الإسلامية، فقد أحدث طفرة في مجال الخدمات المالية؛ حيث أصبحت هذه الخدمات أسهل وأسرع وأقل تكلفة وأكثر أماناً.

٩-تطبيقات الذكاء الاصطناعي لها دوراً هاماً في تحقيق مقصد حفظ المال من جانب الوجود كالتطبيقات التي تحث على العمل، وكسب المال، وتحسن من استثمار المال، وتساعد في توثيق العقود المالية، وكذا من جانب العدم كالتطبيقات التي من شأنها صيانة الأموال من الضياع والوقاية من السرقات الإلكترونية المالية.

التوصيات:

من أهم التوصيات ما يلي:

١- دعوة الباحثين إلى تطبيق الدراسة على مقاصد الشريعة الأخرى (حفظ الدين- حفظ النفس- حفظ النسل-حفظ العقل) .

٢- توصي الباحثة الجامعات ومراكز البحوث العلمية بعقد دورات ومؤتمرات علمية حول أهمية الذكاء الاصطناعي وكيفية الاستفادة منه في شتى مجالات الحياة.

٣- ضرورة اعتماد تقنيات التكنولوجيا المالية في القطاع المالي والمصرفي الإسلامي وتطويرها، ودعم ابتكار منتجات تقنية مالية جديدة متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

٤- توصي الباحثة المؤسسات المالية بضرورة الاستفادة من الخدمات التي تقدمها تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القطاع المالي والتي تساهم في خفض التكاليف وتقليل المخاطر وحل المشكلات الإدارية واتخاذ القرارات مما يؤدي إلى تعزيز تنافسيتها وضمان بقاءها ونموها وتحقيق رضا العملاء.

٥- توصى الباحثة بضرورة الالتزام بالضوابط والمعايير الشرعية لتحقيق المشروعية في استخدام الذكاء الاصطناعي.

❁❁❁❁❁

فهرس المصادر والمراجع

١- أثر ابتكارات التكنولوجيا المالية على تطوير القياس المحاسبي لتعزيز أسواق المال بهدف الحد من التجنب الضريبي عند التعامل مع المنظومة الضريبية الالكترونية "دراسة تطبيقية": د/نبيل عبد الرؤوف إبراهيم، بحث منشور في مجلة الشروق للعلوم التجارية، تصدر عن المعهد العالي للحاسبات وتكنولوجيا المعلومات، العدد١٥، عام ٢٠٢٣م.

٢- أثر استخدام البنوك الإسلامية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في التسوق الرقمي، د/مجاهد ضيف الله صالح العمري، بحث منشور في مجلة البحث العلمي الإسلامي، تصدر عن أكاديمية الإمام البخاري الدولية، العدد٥٧، مايو٢٠٢٤م.

٣- أثر التطبيقات الإدارية للذكاء الاصطناعي على الميزة التنافسية لمنظمات الأعمال بالتطبيق على فروع البنوك التجارية بمدينة المنصورة: د/ أسماء عزمي عبد الحميد محمد، بحث منشور في المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، تصدر عن كلية التجارة جامعة دمياط، المجلد١، العدد١، يناير٢٠٢٠م.

٤- أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير خدمات المرافق العامة (الإدارة الذكية نموذجاً)-دراسة مقارنة: د/ محمد سعيد سعد الله بخيت، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية والقانونية، تصدر عن كلية الشريعة والقانون بدمنهور، العدد٤٣، أكتوبر٢٠٢٣م-١٤٤٥هـ .

٥- الاجتهاد المقاصدي (حجيته- ضوابطه- مجالاته): نور الدين بن مختار الخادمي، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

٦- أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء: د/ أروى بنت عبد الرحمن بنت عثمان الجلعود، الناشر: الجمعية العلمية القضائية السعودية (قضاء)، الطبعة: الأولى، ١٤٤٤هـ.

٧- الإحكام في أصول الأحكام: سيف الدين، أبو الحسن، علي بن محمد الآمدي، الناشر: مؤسسة النور بالرياض، سنة ١٣٨٧ هـ .

٨- إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك :عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي (ت ٧٣٢هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة: الثالثة.

٩- استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية- دراسة حول منظمة التعاون الإسلامي: نصيرة محاجبية، رابح بريش، بحث في حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، تصدر عن مديرية النشر بجامعة قالمة، المجلد٦، العدد٢، ديسمبر ٢٠٢٢م.

١٠- استخدام تقنية الحاسب الآلي في العلوم الإسلامية والعلوم المساندة أحكام وضوابط شرعية: د/ عبد الله بن مبارك آل سيف، بحث منشور بشبكة الألوكة عام ٢٠٠٧م.

١١- استخدامات التكنولوجيا المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية- تجارب المصارف السعودية: محمد قوجيل، نبيلة قرزيز، بحث منشور في مجلة الميادين الاقتصادية، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التيسير-جامعة الجزائر، المجلد٤، العدد١، عام ٢٠٢١م.

١٢- استخدامات الذكاء الاصطناعي (AI) استخدام تقنية التزييف العميق (Deep fake) في قذف الغير نموذجاً-دراسة فقهية مقارنة معاصرة: د/ أحمد مصطفى معوض محرم، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية والقانونية، تصدر عن كلية الشريعة والقانون بدمنهور، العدد٣٩، أكتوبر ٢٠٢٢م-١٤٤٤هـ.

١٣- الإشراف على نكت مسائل الخلاف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، تحقيق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٤- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.

١٥- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، الناشر: دار الفكر - بيروت.

١٦- الأم: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م .

١٧- انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون المدني " دراسة مقارنة ": د/ أحمد علي حسن عثمان، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، تصدر عن كلية الحقوق -جامعة المنصورة، العدد٧٦، يونيو ٢٠٢١م.

١٨- بحر المذهب الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، تحقيق: طارق فتحي السيد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩م.

١٩- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، الناشر: دار الحديث - القاهرة - ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٠- تاج العروس من جواهر القاموس : محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، الناشر: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت.

٢١- التأمين الرقمي: دراسة تطبيقية على قطاع التأمين السعودي: د/ محمد عبد اللطيف زايد، د/السيد الشربيني الأشقر، د/علاء محمد شكري، د/هبة الله عبد الصبور أمين، بحث منشور في المجلة العربية للإدارة، تصدر عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية –جامعة الدول العربية، مجلد ٣٩، العدد١، مارس ٢٠١٩.

٢٢- التذكرة في الفقه الشافعي: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.

٢٣- تراجم المؤلفين التونسيين: محمد محفوظ، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية١٩٩٤م.

٢٤- تطبيقات استراتيجيات الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي (الإمارات العربية المتحدة نموذجاً): أحمد الصالح سباع، محمد يوسفي، عمر ملوكي، بحث منشور في مجلة الميادين الاقتصادية، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التيسير–جامعة الجزائر، المجلد١، العدد٢٠١٨،١م.

٢٥- تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال: كتاب جماعي، تأليف: مجموعة من الباحثين، الناشر: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية– برلين–ألمانيا.

٢٦- تطبيقات الذكاء الاصطناعي: مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا (COVID-19): د/ عبد الرازق مختار محمود، بحث منشور في المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، تصدر عن المؤسسة الدولية لأفاق المستقبل–استونيا –المجلد٣، العدد٤، ٢٠٢٠م.

٢٧- تفسير القرطبي- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة، الطبعة: الثانية،١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.

٢٨- التقرير والتحبير: ابن أمير الحاج، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، الطبعة: الأولى، ١٣١٦هـ- ١٣١٨ هـ .

٢٩- التكنولوجيا المالية الإسلامية الفرص والتحديات: ابن عيشوبة رفيقة، صدقاوي صورية، بحث منشور في مجلة الاستراتيجية والتنمية، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التيسير-جامعة عبد الحميد بن باديس، المجلد١١، العدد٤، عام٢٠٢١م.

٣٠- التكنولوجيا المالية صناعة واعدة في الوطن العربي: سعيدة حرفوش، بحث منشور في مجلة آفاق علمية، تصدر عن جمعية الآفاق العلمية، المجلد ١١، العدد٣، عام ٢٠١٩م.

٣١- التكنولوجيا المالية ودورها في تعزيز الشمول المالي: دراسة تحليلية لمجموعة من الدول العربية: د/ محمد عبد العليم صابر، بحث منشور في مجلة اسكندرية للبحوث الإدارية ونظم المعلومات، تصدر عن معهد أبو قير العالي للحاسبات ونظم المعلومات.

٣٢- التنبيه في الفقه الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي(ت ٤٧٦هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م.

٣٣-تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٣٤- التهذيب في فقه الإمام الشافعي: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: عادل أحمد

عبدالموجود، علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٣٥- توجهات التكنولوجيا المالية على ضوء تجارب شركات ناجحة: د/ وهيبة عبد الرحيم، د/ أشواق ابن قدور، بحث منشور في مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية بجامعة تامنغست، المجلد٧، العدد٣، ٢٠١٨م.

٣٦- ثورة الذكاء الجديد: د/ محمدي أحمد نسيم، الناشر: دار أدليس للنشر والترجمة، الطبعة: الأولى.

٣٧- الجامع الصحيح «صحيح مسلم»: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد ذهني أفندي - إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي- أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري - محمد عزت ابن عثمان الزعفران بوليوي- أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، الناشر: دار الطباعة العامرة - تركيا، عام النشر: ١٣٣٤هـ .

٣٨- جرائم الحاسب الآلي وموقف الشريعة والنظام منها: غازي بن فهد المزيني، رسالة ماجستير في الأنظمة، رسالة مقدمة إلى قسم القضاء والسياسة الشرعية بكلية الشريعة- الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٣٩- دور ابتكارات التكنولوجيا المالية في تطوير الخدمات المالية الإسلامية-بيت التمويل الكويتي نموذجاً-: كوثر طلحة، نهاد زوادي، بحث منشور في مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، تصدر عن مخبر الدراسات في المالية الإسلامية والتنمية المستدامة، العدد٧، عام ٢٠٢٣م.

٤٠- دور الذكاء الاصطناعي في تحسين أداء الخدمات المصرفية: ريهام محمود دياب، بحث منشور في المجلة العربية للمعلوماتية وأمن

المعلومات، تصدر عن المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مجلد٣، العدد٩، أكتوبر٢٠٢٢م.

٤١- دور الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية لدى المؤسسات المالية، دراسة ميدانية " مصرف السلامAL Salam، بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR، بنك التنمية المحليةBDL": يعيشى سمية، معداري رانية منال، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التيسير بجامعة أحمد دراية.

٤٢- الذكاء الاصطناعي في المصارف الإسلامية: الضوابط والمعايير الشرعية: د/ وجدان جبران يوسف الأميركاني، بحث منشور في مجلة علوم الشريعة والقانون، تصدر عن عمادة البحث العلمي-جامعة الأردن، المجلد٥٠، العدد١، ٢٠٢٣م .

٤٣- الذكاء الاصطناعي في ضوء المنظومة المقاصدية، وقواعد الفكر الأصولي "تكنولوجيا الجسد نموذجاً": د/ نهال عبد القادر حسين، بحث منشور في مجلة كلية اللغة العربية- جامعة الأزهر بأسيوط، العدد٤٣، فبراير٢٠٢٤م.

٤٤- الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي "دراسة فقهية مقارنة": د/ عبد الرحيم محمد عبد الرحيم، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية، تصدر عن هيئة النشر العلمي بكلية الحقوق-جامعة أسيوط، العدد٥٥، مارس ٢٠٢٢م.

٤٥- الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله: آلان بونيه، ترجمة على صبري فرغلي، الناشر: عالم المعرفة.

٤٦- الذكاء الاصطناعي وانعكاساته الاقتصادية على العالم، للدكتور/ زعموكي سالم، والدكتور/ مرزوق فتيحة حبالي، بحث منشور في مجلة

التراث، تصدر عن جامعة زيان عاشور بالجلفة- الجزائر، المجلد١٣، العدد٤، ديسمبر ٢٠٢٣م.

٤٧- الذكاء الاصطناعي ودوره في تحقيق مقصد حفظ النفس "دراسة فقهية مقارنة": د/ محمود صبحي يوسف المتبولي، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، تصدر عن كلية الشريعة والقانون بالقاهرة-جامعة الأزهر، المجلد١٦، أغسطس٢٠٢٤م.

٤٨- الذكاء الاصطناعي ودوره في مشروع الجينوم البشري الإماراتي (دراسة في ضوء الفقه الإسلامي): أ/ زهرة محمد عمر الجابري، أ.د/ إسماعيل العيساوي، بحث منشور في مجلة الصراط، تصدر عن كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة- الإمارات، المجلد ٢٢، العدد١، يوليو٢٠٢٠م.

٤٩- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع.

٥٠- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م .

٥١- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، الطبعة: الثانية،١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.

٥٢- السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥٣- سنن النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠م.

٥٤- سنن بن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م.

٥٥- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف ، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣.

٥٦- شرح فتح القدير على الهداية: كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠م.

٥٧- شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: محمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف بنِ عبد العزيز بن أمين الدِّين بنِ فِرِشْتَا، الرُّوميُّ الكَرمانيّ، الحنفيُّ، المشهور بـــابن المَلَك ،تحقيق: لجنة مختصة من المحققين، الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

٥٨- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: د. حمد الكبيسي، الناشر: مطبعة الإرشاد - بغداد، الطبعة: الأولى ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١م.

٥٩- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ -١٩٨٧م.

٦٠- صحيح البخاري: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر.

٦١- صناعة الهندسة المالية نظرات في الفقه الإسلامي: د/ سامي سويلم، الناشر: مركز البحوث شركة الراجحي المصرفية للاستثمار.

٦٢-الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي-دراسة فقهية: د/ عبد الرحيم محمد عبد الرحيم عبد المولى، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، تصدر عن كلية الحقوق جامعة عين شمس، المجلد ٦٦، العدد٣، يناير ٢٠٢٤م.

٦٣- طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: د/ محمود محمد الطناحي، د/عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٦٤- طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين بن قاضي، تحقيق: د/ الحافظ عبد العليم خان،الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

٦٥- طرق الكشف عن مقاصد الشارع: الدكتور نعمان جغيم، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

٦٦- علم المقاصد الشرعية: نور الدين بن مختار الخادمي، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٦٧- علم مقاصد الشارع، للدكتور/ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي بن ربيعة، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٦٨- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق: د/ مهدي المخزومي، د/ إبراهيم السامرائي، الناشر: دار مكتبة الهلال.

٦٩- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، الناشر: المطبعة الميمنية.

٧٠- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.

٧١- قواعد الأحكام في مصالح الأنام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم ابن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة.

٧٢- الكافي في فقه الإمام أحمد: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.

٧٣- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى(ت٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت.

٧٤- المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، أبو إسحاق، برهان، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٧٥- المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (٦٧٦ هـ)، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة،١٣٤٤ – ١٣٤٧هـ

٧٦- المحصول: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ م.

٧٧- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٧٨- المخصص: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: خليل إبراهم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٧٩- مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي: د/ عادل عبد النور، الناشر: مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية– المملكة العربية السعودية.

٨٠- المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

٨١- المستصفى: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٨٢- مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل تطورات التكنولوجيا المالية: د/ نورالدين كروش، أسماء بللعما، زهرة سيد أعمر، بحث

منشور في مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، تصدر عن قسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التيسير-جامعة الجلفة، المجلد٤، العدد٢، أكتوبر ٢٠٢٠م.

٨٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل: الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى،١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٨٤- مسند البزار -البحر الزخار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، عادل بن سعد صبري عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، الطبعة: الأولى،١٩٨٨م.

٨٥- المسؤولية المدنية عن أضرار روبوتات الذكاء الاصطناعي: فؤاد الشعيبي، بحث منشور في مجلة المعيار تصدر عن كلية الإمام مالك للشريعة والقانون-الإمارات، العدد٨، ٢٠١٩م.

٨٦- المصارف الإسلامية وكسب رهان التكنولوجيا المالية مع التطبيق على المصارف الإسلامية بالمملكة العربية السعودية: د/ أسعد حمدون السعدون، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، تصدر عن الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد١٩٩.

٨٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

٨٨- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة بن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

٨٩- المعجم الوسيط: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية.

٩٠- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار المعرفة-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٩١- المعونة على مذهب عالم المدينة: القاضي عبد الوهاب البغدادي، تحقيق: حميش عبد الحق، الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز- مكة المكرمة.

٩٢- المغني لابن قدامة: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، تحقيق: طه الزيني، ومحمود عبد الوهاب فايد، وعبد القادر عطا، ومحمود غانم غيث، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م).

٩٣- المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين، الناشر: دار النوادر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

٩٤- مفاهيم أساسية حول التكنولوجيا المالية: أ/حمدي زينب، أ/ أوقاسم الزهراء، بحث منشور في مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية بجامعة تامنغست، المجلد٨، العدد١، عام٢٠١٩م.

٩٥- المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي، الدكتور/ محمد عبدالعاطي محمد علي، الناشر: دار الحديث- القاهرة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٩٦- مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: الدكتور/ محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٩٧- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الخامسة، ١٩٩٣م.

٩٨- مقاصد الشريعة الإسلامية: الدكتور/ عمر محمد جبة جي، الناشر: نور للنشر.

٩٩- مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.

١٠٠- مقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً: الدكتور/ محمد بكر إسماعيل حبيب، الناشر: سلسلة دعوة الحق-كتاب شهري محكم -العدد ٢١٣، عام ١٤٢٧هـ.

١٠١- مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام: الدكتور/ عمر بن صالح بن عمر، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م.

١٠٢- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية: الدكتور/ عبدالرحمن عبدالخالق، الناشر: مكتبة الصحوة الإسلامية -الكويت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.

١٠٣- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية: الدكتور/ يوسف حامد العالم، الناشر: المعهد العالي للفكر الإسلامية، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.

١٠٤- المقاصد العامة للشريعة بين الأصالة والمعاصرة: الدكتور/ إحسان مير علي، الناشر: دار الثقافة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١٠٥- المقدمات الممهدات: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

١٠٦- المنظومة القانونية المصرية المنظمة للتكنولوجيا المالية: د/ محمد صبري أبو زيد عيد، بحث منشور في مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، تصدر عن كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، المجلد١، العدد١، يناير٢٠٢٣م.

١٠٧- الموافقات في أصول الشريعة: أبو اسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الناشر: دار الحديث- القاهرة- ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م.

١٠٨- المؤتمر السادس عشر للمنظمة الإسلامية العالمية للعلوم الطبية : الذكاء الاصطناعي تعزيز للصحة وتحقيق لمقاصد الشريعة الإسلامية، مع إصدار وثيقة المنظمة الإسلامية للذكاء الاصطناعي، الناشر: مكتبة الكويت الوطنية، الطبعة: الأولى، ٢٠٢٤م.

١٠٩- النجم الوهاج في شرح المنهاج: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي، الناشر: دار المنهاج (جدة)، تحقيق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١١٠- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: الأستاذ الدكتور/ أحمد الريسوني، الناشر: دار الكلمة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ٢٠١٠م.

١١١- نهاية المطلب في دراية المذهب: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ) ،تحقيق أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م

١١٢- النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن

الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

١١٣- نيل الابتهاج بتطريز الديباج: أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، الناشر: دار الكاتب، طرابلس – ليبيا ،الطبعة: الثانية، ٢٠٠٠م.

١١٤- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: لمحفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني، تحقيق: عبد اللطيف هميم – ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤م .

References

- *Athar Ibtikarati At-Tiknulujiya Al-Maliyya Ala Tatwir Al-Qiyas Al-Muhasabi Li Taziz Aswaq Al-Maal Bi-Hadaf Al-Had Min At-Tajnun Ad-Daribi Inda At-Taamol maa Al-Manzuma Ad-Daribiya Al-Iliktruniya "Applied study":* Dr. Nabil Abdul Rauf Ibrahim, A Published article in the Journal of Ash-Shrouq Studies in Commercial Sciences, issued by the Higher Institute of Computers and Information Technology, Issue 15, 2023 AD.
- *Athar Istikhdam Al-Bunuk Al-Islamiya Li Tatbiqat Az-Zhaka Al-Istinai Fi At-Tasawuq Ar-Raqami*: Dr. Mujahed Dhif Allah Saleh Al-Umari Published article in the Islamic Academic Quest Journal, issued by Imam Al-Bukhari International Academy, Issue 57, May 2024 AD.
- *Athar At-Tatbiqat Al-Idariyya Li Az-Zhaka Al-Istinai Ala Al-Miyza At-Tanafosiya Li Munazamat Al-Amal Bi At-Tatbiq Ala Furu Al-Bunuk At-Tijariyya Fi Madinat Al-Mansura*: Dr. Asma Azmi Abdul Hamid Muhammad, A Published article in the Scientific Journal of Financial and Commercial Studies and Research, issued by the Faculty of Commerce, Damietta University, Volume 1, Issue 1, January 2020 AD.
- *Athar Tatbiqat Az-Zhaka Al-Istinai Fi Tatwir Khidmat Al-Marafiq Al-Amma (Al-Idara Az-Zakiya Namuzajan) - Comparative Study*: Dr. Muhammad Said Saad Allah Bakhit, A Published article in the Journal of Jurisprudential and Legal Studies, issued by the Faculty of Sharia and Law in Damanhur, Issue 43, October 2023 AD - 1445 AH.
- *Al-Ijtihad Al-Maqasidi (Hujjiyatu-Hu, Dawabituhu, Majalatuhu):* Nur Al-Din Ibin Mukhtar Al-Khadimi, Publisher: Ministry of Endowments (Awqaf) and Islamic Affairs.

فهرس الموضوعات

م	الموضوعات
١	**المقدمة**
٢	**المبحث الأول: تعريف مقاصد الشريعة، وأقسامها، وطرق حفظ المال**
٣	**في الشريعة الإسلامية**
٤	المطلب الأول: تعريف مقاصد الشريعة
٥	المطلب الثاني: أقسام مقاصد الشريعة
٦	المطلب الثالث: طرق حفظ المال في الشريعة الإسلامية
٧	**المبحث الثاني: ماهية الذكاء الاصطناعي، وأنواعه، وأهدافه، وفوائده، والحكم الشرعي لتقنية الذكاء الاصطناعي**
٨	المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي
٩	المطلب الثاني: أنواع الذكاء الاصطناعي وأهدافه وفوائده
١٠	المطلب الثالث: الحكم الشرعي لتقنية الذكاء الاصطناعي
١١	**المبحث الثالث: تعريف تكنولوجيا المالية الإسلامية، ومجالاتها، والتقنيات**
١٢	**المعتمدة فيها**
١٣	المطلب الأول: تعريف تكنولوجيا المالية الإسلامية
١٤	المطلب الثاني: مجالات التكنولوجيا المالية الإسلامية
١٥	المطلب الثالث: التقنيات المعتمدة في التكنولوجيا المالية الإسلامية
١٦	**المبحث الرابع: أهمية تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير التكنولوجيا المالية الإسلامية وتحقيق مقصد حفظ المال**
١٧	المطلب الأول: أهمية الذكاء الاصطناعي في التكنولوجيا المالية الإسلامية

م	الموضوعات
١٨	المطلب الثاني: أهمية الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ المال
١٩	**الخاتمة**
٢٠	**فهرس المصادر والمراجع**
٢١	**فهرس الموضوعات**